وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة يحي فارس –المدية–

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم العلوم الاجتماعية

عنوان المذكرة:

سرقة السيارات وعلاقته بإجرام العصابات في الأحياء السكنية الجديدة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع

تخصص: إنحراف وجريمة

من إعداد الطالبين:

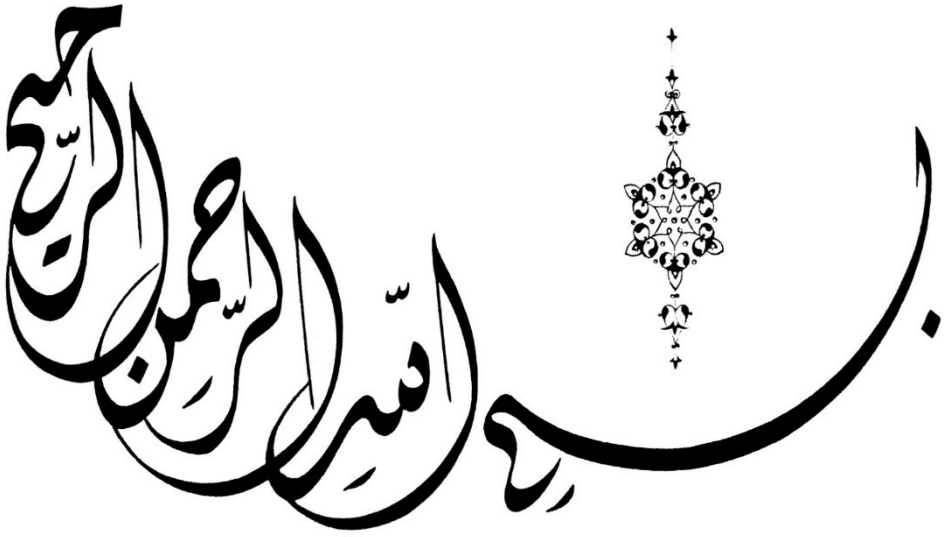
*طرشي أحمد

*طرشي لخضر

اشراف الأستاذ:

*عادل بلقاسم

السنة الجامعية: 2022/2023


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الشكر أولا لله الواحد الأحد الذي كان لنا السند والمدد، والشكر ثانيا لأستاذنا الفاضل: عادل بلقاسم على سعة صدره والتوجيهات القيمة التي أمدنا بها طيلة فترة قيامنا بهذه الدراسة.

كما نشكر كل الأستاذة الأفاضل الذين تعاقبوا علينا طوال مشوارنا الدراسي الذي امتد لخمس سنوات.

الإهداء

إلى صاحب السيرة العطرة، والفكر المُستنير؛ فلقد كان له الفضل الأوَّل في بلوغي التعليم العالي (والدي الحبيب)، أطال الله في عُمره.

إلى من وضعتني على طريق الحياة، وجعلتني رابط الجأش، وراعتني حتى صرت كبيرًا (أمي الغالية).

إلى إخوتي؛ من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات والصعاب ممن لم يتوانوا في مد يد العون لي

اهدي تخرجي لكل صديق ورفيق درب في مختلف مراحلي الدراسية.

اهدي تخرجي لأساتذتي من الابتدائية إلى الإعدادية، إلى الثانوية الى اساتذتي ودكاترتي في الجامعة الذين تعلمنا منهم الكثير الكثير جداً، ليس فقط بالعلم بل بالأخلاق والمحبة والتسامح والتفاني والجد ورأينا من خلالها الحياة بمنظور آخر حقاً هم شمعة إضاءة لنا الكثير من الطرق لحياتنا

أُهدي إليكم بحثي هذا.

أحمد

الإهداء

الحمد لله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى اهله ومن وافاه

أما بعد الحمد لله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية

بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد والنجاح بفضله تعالي

إلى روح أمي العزيزة رحمها الله وأسكنها فسيح جناته

إلى والدي الحبيب اطال الله في عمره

إلى زوجتي ورفيقة دربي وأبنائي حفظهم الله ورعاهم لي

إلى كل هؤلاء اهدي هذا العمل المتواضع

ونسال الله ان يجعله نبراسا لكل طالب علم انشاء الله

لخضر



فهرس المحتويات



فهرس المحتويات:

المحتويات	الصفحة
شكر وعرفان	-
إهداء	-
الملخص	-
مقدمة	-
الجانب النظري	
الفصل الأول: الإطار المنهجي للدراسة	
تمهيد	12
1.أسباب إختيار الموضوع	13
2.أهمية الموضوع	14
3.أهداف الدراسة	14
4.إشكالية الدراسة	15
5.الفرضيات	16
6.تحديد المفاهيم	17-20
7.الدراسات السابقة	21-23
8.المقاربة السوسيولوجية	24-26
9.صعوبات الدراسة	27
خلاصة الفصل	28
الفصل الثاني: جريمة سرقة السيارات	
تمهيد	30
1.مفهوم جريمة سرقة السيارات	31-34
2.العوامل المؤدية إلى تفشي ظاهرة جريمة السرقة	35-36
3.أسباب سرقة السيارات	37
4.الأساليب المستخدمة في ارتكاب جريمة سرقة السيارات	38
5.الآثار المترتبة عن سرقة السيارات	40
خلاصة الفصل	42
الفصل الثالث: إجرام العصابات في الاحياء السكنية الجديدة	
تمهيد	44
1.تعريف عصابات الاحياء	45

2.نشاة عصابات الأحياء	45
3.أسباب جرائم عصابات الاحياء	48
4.خصائص عصابات الأحياء	50
5.أساليب الاعتداء التي تستخدمها عصابات الاحياء	51
6.آليات الوقاية من عصابة الاحياء	53
7.العقوبات التي أقرها المشرع الجزائري لعصابات الأحياء	55
خلاصة الفصل	59
الجانب التطبيقي	
الفصل الرابع: الجانب الميداني للدراسة	
تمهيد	61
1.مجالات الدراسة	62
2.العينة وطريقة اختيارها	63
3.ادوات جمع البيانات	64
4.المنهج المستخدم في الدراسة	66
6.عرض وتفسير وتحليل النتائج	76-67
5. عرض الحالات	84-77
6.جدول يمثل مميزات افراد العينة	85
7.التحليل السوسيولوجي للمقابلات	86
8.نتائج الدراسة	87
خاتمة	89
قائمة المراجع	91
الملاحق	106-95

الملخص

ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة الموسومة "**بسرقة السيارات وعلاقته بإجرام العصابات في الأحياء السكنية الجديدة**" إلى تسليط الضوء على أهم أسباب قيام العصابات الاجرامية في الأحياء السكنية الجديدة بمختلف السلوكات الاجرامية والتي من بينها سرقة السيارات حيث تعتبر هذه الأخيرة من أعقد الجرائم التي استفحلت بقوة في الآونة الأخيرة. وقد انطلقت هذه الدراسة من تساؤل رئيسي فاده:

هل لسرقة السيارات علاقة بإجرام العصابات في الأحياء السكنية الجديدة؟

والتي انبثقت عنه تساؤلات فرعية تمثلت في:

- هل لسرقة السيارات من طرف العصابات الاجرامية علاقة بانتشار البطالة لدى الشباب في الاحياء السكنية الجديدة؟
- هل لسرقة السيارات من طرف العصابات الاجرامية علاقة بتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية لدى الشباب في الاحياء السكنية الجديدة؟

وللإجابة على هذه الأسئلة فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لأنه الأنسب لهذه الدراسة بغرض وصف الظاهرة وتحليلها، كما تم اختيار العينة العشوائية القصدية والتي تتمثل في 08 أفراد من الضحايا الذين تعرضوا للسرقة.

وقد تم تطبيق تقنية الاستمارة مع تقنية المقابلة الموجهة كأداتين رئيسيتين إلى جانب الملاحظة والسجلات والوثائق المتحصل عليها من طرف مصلحة الامن لولاية المدية، ومن ثم تحليل ومناقشة البيانات المتحصل عليها.

وفي الأخير فقد خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج من بينها:

- ان الاختلافات الاجتماعية والاقتصادية على مستوى الاحياء الجديدة دور في تشكل عصابات إجرامية في الاحياء
- أن جريمة سرقة السيارات تقع قبيل صلاة الفجر أكثر من الأوقات الأخرى.
- ان لغياب الامن والحراسة في الاحياء السكنية خاصة دور في سرقة السيارات من طرف العصابات الاجرامية.
- ان أغلب الضحايا ممن تعرضوا للسرقة علاقاتهم الاجتماعية محدودة داخل الاحياء، ولاتربطهم علاقات قرابية مع ساكنة الحي مما يسهل عليهم ترصدهم واختيارهم لضحايا السيارات.

الكلمات المفتاحية: جريمة سرقة السيارات، عصابات الاحياء، البطالة، المخدرات.

Abstract:

This study, titled "Car theft and its relationship to gang crime in new residential neighborhoods," aims to shed light on the most important reasons for criminal gangs in new residential neighborhoods to carry out various criminal behaviors, including car theft, as the latter is considered one of the most complex crimes that have escalated strongly in recent times.

This study started from a main question: Is car theft related to gang crime in new residential neighborhoods?

Sub-questions that emerged from it were:

- Is car theft by criminal gangs related to the spread of youth unemployment in new residential neighborhoods?
- Is theft of cars by criminal gangs related to drug abuse and psychotropic substances among young people in new residential neighborhoods?

In order to answer these questions, the analytical descriptive approach was relied upon because it is most appropriate for this study in order to describe and analyze the phenomenon, and the intentional random sample was chosen, which is 08 individuals from the victims who were subjected to theft. The questionnaire technique was applied with the guided interview technique as two main tools, in addition to the observation, records and documents obtained by the Security Service of the wilaya of Medea, and then the analysis and discussion of the data obtained.

Finally, this study concluded a number of results, including:

- The social and economic differences at the level of the new neighborhoods played a role in the formation of criminal gangs in the neighborhoods
- The crime of car theft occurs before Fajr prayer more than at other times.
- The absence of security and guarding in residential neighborhoods, especially, has a role in car thefts by criminal gangs.
- Most of the victims who were robbed have limited social relations within the neighborhoods, and do not have kinship relations with the residents of

the neighborhood, which makes it easier for them to monitor and choose them for car victims

Keywords: car theft crime, neighborhood gangs, unemployment, drugs



مقدمة



مقدمة:

تعتبر الجريمة ظاهرة مركبة ذات أبعاد متعددة، عرفتها المجتمعات منذ ظهورها الأول، وحاولت التصدي لها بشتى الطرق والاستراتيجيات، وسواء تعلق الأمر بالأفراد او الجماعات، فقد لقي موضوع الاجرام اهتماما بالغا على مستوى جميع الأوساط العلمية والمهنية، نظرا لما يشكله من اثار مدمرة على الفرد والجماعة.

ومع تبني الدولة الجزائرية لسياسة التجمعات السكانية الجديدة كحلول استعجالية لأزمة السكن بسبب النمو الديموغرافي المتسارع، وما ان تم الترحيل إليها، تبدى للأكاديميين وغير الأكاديميين ما تعانيه هذه الفضاءات الحضرية من سيطرة على العصابات الاجرامية.

وهذه الأخيرة التي أصبحت من أخطر الظواهر الاجتماعية الحديثة والمعقدة التي أصبحت تؤرق المجتمع داخل الاحياء السكنية والتي باتت مصدر قلق للمواطنين والدولة على حد سواء، فبالنسبة للدولة فقد توسعت قائمة مشكلاتها اما المواطنين فتلك العصابات تنشر الخوف بسبب عنفها وحمل السكانين والخناجر مما يصبح هناك نوع من اللأمن وعدم الاستقرار بالإضافة إلى قيامها بمختلف السرقات والسطو ومنها سرقة السيارات.

حيث تعتبر جريمة سرقة السيارات من اعقد الجرائم وذلك لصعوبة اثبات النية لدى الجاني في كثير من الحالات بالإضافة إلى كون الجناة من صغار السن. ولعل الامر الذي دفعنا إلى معالجة هذا الموضوع هو محالة التعرف على أسباب تشكل العصابات الاجرامية وقيامها بسرقة السيارات، وذلك من خلال ماجاءت به الدراسة من فصول، أين تم تقسيم الدراسة إلى قسمين أساسين وهما الجانب النظري والجانب الميداني.

أولا. الجانب النظري للدراسة:

والذي اشتمل على ثلاث فصول نظرية والتي رتبت على النحو التالي:

الفصل الأول: والذي كان تحت عنوان الإطار المنهجي للدراسة والذي يضم أسباب اختيار الموضوع والأهمية بالإضافة إلى الأهداف، ثم الإشكالية التي تطرحها هذه الدراسة بالإضافة على الفرضيات، مع تحديد اهم المفاهيم، وكذا عرض لاهم الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع، والنظريات المفسرة وأخيرا صعوبات التي تلقيناها في الدراسة.

الفصل الثاني: والذي كان تحت عنوان جريمة سرقة السيارات والذي تناولنا فيه اهم العناصر من مفهوم لجريمة سرقة السيارات، العوامل المؤدية للسرقة، بالإضافة إلى أسباب سرقة السيارات والأساليب المستخدمة في ارتكاب جريمة سرقة السيارات وأخيرا الاثار المترتبة عن سرقة السيارات وخلاصة للفصل.

الفصل الثالث: والذي جاء بعنوان اجرام العصابات في الاحياء السكنية الجديدة والذي تناولنا فيه اهم العناصر من مفهوم لعصابات الاحياء، ونشأة عصابات الاحياء بالإضافة على خصائص عصابات الاحياء والأساليب التي تستخدمها عصابات الاحياء وأخيرا العقوبات التي أفردها المشرع الجزائري لعصابات الاحياء وخلاصة للفصل.

ثانيا الجانب الميداني للدراسة:

وقد اشتمل على الفصل الرابع للدراسة والذي جاء على النحو الاتي:

الفصل الرابع: تناولنا فيه مجالات الدراسة بالإضافة إلى العينة وطريقة اختيارها وأدوات جمع البيانات والمنهج المستخدم في الدراسة بالإضافة الى عرض البيانات الاستمارة وتحليلها مع عرض حالات المقابلات مع المبحوثين وأخيرا التحليل السوسيولوجي للمقابلات مع النتائج العامة للدراسة.

في الأخير خلصت هذه الدراسة إلى حوصلة لأهم الاستنتاجات.



الجانب النظري



الفصل الأول:

الإطار المنهجي للدراسة

تمهيد:

إن الانطلاق والشروع في أي بحث علمي لا بد ان يكون مبنيا على أسس واضحة تحدد معالمه وترسم إطاره الفكري النظري للدراسة بمثابة الخلفية العلمية النظرية التي يحتاج الباحث للعمل به ليستطيع بالتالي أن يعد بحثا علميا له أهدافه وفروض علمية لتحقيقها أثر في البناء المعرفي. [1]

ومن هذا المنطلق سوف نحاول في هذا الفصل استعراض وتجسيد للإطار المفاهيمي للدراسة المتمحور حول "سرقة السيارات وعلاقته بإجرام العصابات في الأحياء السكنية الجديدة".

[1] رحيم يونس كرو العزاوي: مقدمة في المنهج العلمي، ط1، دار دجلة ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2008، ص45

1.أسباب إختيار الموضوع:

تعد صياغة مبررات الدراسة او الأسباب بمثابة سرد دلائل منطقية تبرز القيام بالبحث والدراسة، هذه المبررات تتطلب كشف الأسباب من أجل توضيح الدوافع وراء اختيار الموضوع والتبرير قد يعزى لأسباب ذاتية ترتبط بشخصية الباحث او تحكمه أسباب خارجية فيكفي إعطاء الأسباب الحقيقية وراء دراسة موضوع أو ظاهرة دون غيرها. [1]

ومن هنا يمكن ان نوجز اهم الأسباب في:

1.1.الأسباب الذاتية:

- الرغبة الشخصية والميل لدراسة المواضيع المتعلقة بالجرائم خاصة في الاحياء السكنية الجديدة ومنها جريمة سرقة السيارات.
- قلة الدراسات التي تطرقت لموضوع سرقة السيارات وعلاقته بإجرام العصابات في الاحياء السكنية الجديدة في حقل علم اجتماع الجريمة على مستوى الجامعة.
- الإحساس الدائم بمشكلة البحث
- انتشار الجريمة على مستوى الاحياء السكنية الجديدة زمنها جريمة سرقة السيارات.

2.1.الأسباب الموضوعية:

- ارتباط الموضوع بعلم اجتماع الجريمة وبالتالي محاولة البحث عن تفسير سوسيولوجي لطبيعة الموضوع بما يتلاءم مع التخصص.
- محاولة التعرف على جريمة سرقة السيارات والظروف المشددة لها
- محاولة فهم الأسباب وراء انتشار جريمة سرقة السيارات في الأحياء السكنية الجديدة وانعكاساتها على الفرد والمجتمع.

[1] عبد الهادي نبيل أحمد: منهجية البحث في العلوم الإنسانية، ط1، الاهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص، ص 244-245.

2.أهمية الدراسة:

تعد مرحلة تحديد أهمية الدراسة خطوة ضرورية عند كتابة خطة البحث، إذ ان توضيح الأهمية العلمية والعملية للبحث في موضوع الدراسة يساعد في تسهيل مهمة الباحث.

ويمكن فيما يلي ان نبرز أهمية هذه الدراسة فيما يلي:

- تبلور اهمية هذه الدراسة في معرفة الظروف المقترنة بسرقة السيارات وخاصة في الاحياء السكنية وتفسيرها سوسيولوجيا.
- تناول جريمة السرقة في الاحياء السكنية الجديدة كإحدى أهم الظواهر الاجتماعية التي انتشرت وبكثرة في المجتمع الجزائري.
- تفاقم ظاهرة الفقر والبطالة وتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية في أوساط الاحياء السكنية الجديدة والتي نتجت عنها عصابات أحياء تقوم بمختلف السلوكات الاجرامية منها سرقة السيارات.

3.أهداف الدراسة:

لكل دراسة هدف او غرض يسعى لتحقيقه حتى يكون ذا قيمة علمية، وعليه يمكن ان نبرز اهم الأهداف في:

- تسليط الضوء على جزء هام من الجرائم التي استفحلت بقوة في الآونة الأخيرة وهي جريمة سرقة السيارات
- تسليط الضوء على أهم أسباب التي تؤدي إلى تشكل عصابات إجرامية خاصة في الأحياء السكنية الجديدة
- التعرف على أسباب قيام العصابات الاجرامية في الاحياء السكنية الجديدة بمختلف السلوكات الاجرامية والتي من بينها سرقة السيارات
- تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مدى تأثير قيام العصابات الإجرامية بسرقة السيارات على أمن وسلامة الأفراد

4.إشكالية الدراسة:

يعتبر السلوك الاجرامي من أكبر صور العداء على النظام الاجتماعي فهو يتسم بسوء التوافق الاجتماعي منذ وقوع أول جريمة في حياة الانسان وبمرور الزمن وتبدل الأحوال وتطورها والاكتساب المادي الهائل لوسائل الحضارة ازدادت الجريمة حدة وعنفا وقسوة وتوسعت الاعمال الاجرامية بنطاق واسع مع التطور التكنولوجي وظهور وسائط الاتصال الجديد التي ساعدت في تشكيل عصابات إجرامية وخاصة في الاحياء السكنية الجديدة.

حيث تعتبر جرائم العصابات الاحياء وخاصة السكنية الجديدة منها من الجرائم التي استفحل انتشارها في أوساط الاحياء السكنية الجديدة والذي شكل ضغط نفسي للأفراد الامر الذي استغلته العصابات الاجرامية لصالحها لنيل أغراضها وذلك من خلال فرض السيطرة على بعض الاحياء وتهديد امنها واستقرارها والاعتداء على ممتلكاتها ومنها سرقة السيارات.

حيث تعد ظاهرة سرقة السيارات من الجرائم التي انتشرت بشكل كبير في الآونة الأخيرة في المجتمع عامة والاحياء السكنية خاصة، جراء طبيعة المساكن الغير محتوية على مواقف آمنة ومغلقة التي تساهم في تعرض السيارات للسرقة والتي تستهدفها عصابات الأحياء لتلبية مختلف رغباتها وأهدافها.

ومن هنا يمكننا ان نطرح التساؤل الرئيسي التالي:

- هل لسرقة السيارات علاقة بإجرام العصابات في الأحياء السكنية الجديدة؟

أما فيما يخص التساؤلات الفرعية فتتمثل في:

- هل لسرقة السيارات من طرف العصابات الاجرامية علاقة بانتشار البطالة لدى الشباب في الاحياء السكنية الجديدة؟
- هل لسرقة السيارات من طرف العصابات الاجرامية علاقة بتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية لدى الشباب في الاحياء السكنية الجديدة؟

5.فرضيات الدراسة:

- لسرقة السيارات من طرف العصابات الاجرامية علاقة بانتشار البطالة في أوساط الشباب في الاحياء السكنية الجديدة.
- لسرقة السيارات من طرف العصابات الاجرامية علاقة بتعاطي المخدرات في أوساط الشباب في الاحياء السكنية الجديدة.

6.تحديد المفاهيم:

يحتل تحديد مفاهيم الدراسة في مجال البحث العلمي عامة والبحث الاجتماعي خاصة أهمية كبرى نظرا للاختلافات الكبيرة في المداخل والتيارات النظرية التي تتناول المفهوم حسب أهدافها. وحتى يكون الباحث على تحكم أكثر بالمفهوم الذي تبناه في دراسته وجب أن يضبطه من كل النواحي والزوايا حتى لا يكون هناك غموض او أي لبس في المفهوم، وعليه يمكن أن نعرف المفهوم على أنه: "تصورات ذهنية لمجوعة متنوعة من الظواهر التي نريد ملاحظتها. [1]

ومن كل هذه الاعتبارات فمن الأهمية أن نقوم بتحديد أهم المفاهيم الأساسية والمرتبطة بهذه الدراسة:

1.6.الجريمة:

الجريمة هي محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزيز أو قصاص.

كما تعرف الجريمة في المنظور السوسيولوجي بأنها: "كل فعل يتعارض مع ما هو نافع للجماعة وما هو عدل في نظرها، او هي إنتهاك العرف السائد مما يستوجب توقيع الجزاء على منتهكيه. أو هي انتهاك وخرق للقواعد والمعايير الأخلاقية للجماعة". [2]

وقد ساعدت دراسات دوركايم عن الجريمة في حدوث تطور عميق في فهم مدلول الجريمة وفي تحديد الإطار السوسيولوجي المصاحب لها وأصبح الاجرام في أصوله ليس سوى مفهوم اجتماعي أكثر من مفهوم قانوني او سيكولوجي، فالتنظيم الاجتماعي كما يراه دوركايم يشكل جهازا ضابطا لسلوك الأفراد في المجتمع وحين يختل هذا الجهاز فيضطرب في تأدية وظيفته الضابطة، ينطلق الأفراد وراء تحقيق أهدافهم متجاوزين كل الأهداف المقررة والوسائل المقررة لتحقيقها. [3]

ويعتقد **سذرلاند** ان الجريمة سلوك تحرمه الدولة لضرره بها ويمكن ان ترد عليه بعقوبة، أما العالم وليم بونجيه فيرى ان الجريمة هي فعل يقترف داخل جماعة من الناس تشكل وحدة اجتماعية وتضر بمصلحة

[1] موريس أنجرس: منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، تر: بوزيد صحراوي وآخرون، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2004، ص 158.

[2] سامية عزيز، مازية عيساوي: الجريمة من منظور سوسيولوجي الأسباب والأثار، مجلة دراسات في سيكولوجية الإنحراف، المجلد 06، العدد 01، ص 131

[3] نفس المرجع السابق، ص 130-131

المجتمع ويعاقب عليه أشد قسوة من مجرد رفضها القانوني. وعرفها العالم **كارفو** على انها: "عمل ضار وبذات الوقت يجرح المشاعر التي اتفق على تسميتها بالمشاعر الأدبية لجموع الناس". [1]

اما الجريمة من الناحية القانونية فقد عرفت على أنها: "هيكل عمل يعاقب عليه بموجب القانون، أو ذلك الفعل الذي نص على تحريمه ووضع جزاءا على من ارتكبه". [2]

التعريف الاجرائي: ومن خلال التعريف السابقة يمكننا تعريف الجريمة على انها فعل او سلوك ينافي المعايير المجتمعية والقانونية مثل التعدي على الآخرين إما بالقتل او السرقة أو غيرها من الجرائم المختلفة

2.6.السرقة:

لغة: هي اخذ الشيء من الغير خفية ومنها استرق السمع أي سمع مستخفياً ويقال هو بسارق النظر اليه إذا انتظر غفلة لينظر اليه. [3]الشريعة الاسلامية التي اعتبرت السرقة من الكبائر التي يستوجب القطع فيها تطبيقاً لما ورد في القرآن الكريم (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [4]

إصطلاحا: تعرف السرقة بأنها الاستحواذ على ما يملكه الآخرون دون وجه حق، وهي عادة يكتسبها الأفراد، أي أنها ليست وراثية أو فطرية، وهي في الوقت نفسه ليست حدثا قائما بذاته، وإنما هي سلوك يعبر عن حاجات نفسية معينة[5].

أما السرقة قانونيا فيختلف تعريفها في القوانين، لكن الإجماع على أنها "أخذ مال منقول مملوك للغير بقصد الاستيلاء عليه". وتصنف الممتلكات الخاصة كالساعات مثلًا أو الملابس أو البضائع بأنها مال منقول.

التعريف الإجرائي: ويمكن تعريفها على أنها الحصول على ممتلكات شخص ما من دون علمه أو موافقه مباشرة منه، بغرض أن يحرمه السارق يُجرده مما يملكه، والانتفاع به.

[1] نوري سعدون عبد الله: العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجريمة دراسة ميدانية لأثر العوامل الاجتماعية التي تؤدي على ارتكاب الجريمة في مدينة الرمادي، مجلة الانبار للعلوم الإنسانية، المجلد 01، ص135

[2] نفس المرجع السابق، ص132

[3] https://almerja.net/reading.php. Le21.03.2.2023/ à 19h47

[4] سورة المائدة، الآية 130

[5] https://msaratalhekma.blogspot.com. Le 22..03.2023 / à 20h05

3.6.سرقة السيارات:

وتعرف سرقة السيارات على انها القيام بالاستيلاء على سيارات الغير من قبل شخص او أشخاص لا يملكونها أصلا، دون علم او موافقة صاحبها الأصلي، بقصد الاستيلاء عليها كليا او جزئيا، او نقل أو سلب او سرقة أجزاء منها، بقد العبث او اتلاف او تحريف للسيارة ومكوناتها. [1]

التعريف الإجرائي: ويمكننا تعريفها على انها قيام شخص او أكثر في شكل عصابات بالاستيلاء على سيارة مملوكة للغير بقصد الاستيلاء عليها بشكل مؤقت او تفكيكها وتحويلها إلى قطع والاستفادة منها في اهداف وأغراض معينة.

4.6.عصابات الاحياء:

لغة: يمكن تعريف أولا العصابة: من (عصب) رأسه بالعصابة تعصيبا، وباب الثلاثي منه ضرب، وعصبة الرجل بنوه وقرابته لأبيه سموه بذلك لأنهم (عصبوا) به بالتخفيف أي أحاطوا به.

والحي: إسم مذكر جمعه احياء، وهوما كان قيد الحياة، ويطلق على محلة يسكنها القوم، او الجماعة من القبيلة، ويقال "أرض حية" أي خصبة. [2]

إصطلاحا: تمثل مسألة عصابات الاحياء واحدة من أكثر المواضيع ضبابية في العلوم الاجتماعية المعاصرة.

فقد عرفت عالمة الاجتماع استرال هديبال Estrele Hedibel عصابات الأحياء على انها: "مجموعة لها قائد يظهر علامة مميزة تمثله وتميزه عن الآخرين في إطار رسمي قد تتحول تدريجيا لتصبح فئة مهمشة وخطيرة". [3]

وعرف الباحثون الكنديون هربرت وهامل وسافواي عصابات الأحياء: "إن العصابة تشير إلى مجموعة من الأشخاص (المراهقين والشباب والبالغين) الذي لديهم هوية مشتركة، والذين يتفاعلون في مجموعات

[1] نفس المرجع السابق.

[2] معجم المعاني الجامع–معجم عربي–عربي.

[3] فرماس امال وبوراي نعيمة: مفهوم عصابات الأحياء بين الاختلاف والتطابق مع مدلول جمعية الأشرار في ظل الامر 03/20 المتعلق بالوقاية من عصابات الاحياء ومكافحتها، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2021/2020

والذين يعملون بدرجات متفاوتة، مع القليل من الاهتمام بحياتهم. الكثير منهم ينتمون إلى مجتمعات ثقافية واحدة، أو يعملون في منطقة ما، في بيئة حضرية"

وعرف ميلر Miller العصابة على انها: "رابطة مشكلة ذاتيا لأقران، الذين توحدهم المصالح المشتركة، مع قيادة محددة وداخلية المنظمة، التي تعمل بشكل جماعي او كأفراد لتحقيق أغراض محددة، بما في ذلك القيام بنشاط غير قانوني والسيطرة على إقليم معين، منشأة او مؤسسة. [1]

التعريف الاجرائي: ويمكننا تعريف عصابات الاحياء على مجموعة من الأشخاص ينتمون لحي سكني معين، تقوم بارتكاب فعل او عدة أفعال بغرض خلق جو انعدام الامن في الأوساط الأحياء السكنية، من خلال الاعتداء على الممتلكات الخاصة مثل السرقة او الإعتداء المعنوي والجسدي.

5.3.الأحياء السكنية الجديدة:

يعرفها شفيق الوكيل تقنيا على اهنا: "كل تجمع بشري متكامل يستهدف خلق مراكز عمرانية جديدة تحقق الاستقرار والرخاء الاقتصادي، بقصد اعادة توزيع السكان عن طريق اعداد مناطق جذب مستحدثة خارج المدن والقرى القائمة".

وهي ايضا حسب وزارة التهيئة والتعمير والبناء عبارة عن: "مناطق سكنية لها مساحة معينة متكونة من عدد معين من الساكن وعدد سكانها محدد، والتي نشأت من اجل الإسكان وهدفها التوسع العمراني وتطور المدينة". [2]

التعريف الإجرائي: يمكن تعريف الاحياء السكنية الجديدة بانها مناطق عمرانية أنشئت حديثا من اجل احتواء أزمة السكن، على إثرها يتكون مجتمع سكني جديد، له مميزات عمرانية واجتماعية ديموغرافية، تؤدي إلى تشكل الجماعات الاجرامية.

[1] Marie-Pier Charland Décembre 2010، Les gangs de rue en prison Mémoire présenté à la Faculté des études supérieures en vue de l'obtention du grade de Maître ès sciences (M.Sc.) en criminologie Université de Montréal Faculté des études supérieures; [Available online] Retrieved march, 3rd 2021 from https://core.ac.uk/download/pdf/55647352.pdf . p13

[2] جمال نسيب، رابح بن عيسى: تشكل الجماعات الاجرامية في التجمعات السكنية الجديدة كفضاء حضري، سوسيوديموغرافي، دراسة ميدانية بأحد التجمعات السكنية الجديدة بولاية تبسة، مقال بمجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد 04، المجلد 10، 2022، ص250.

4.الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: دراسة إبراهيم عبد الله عبد الكريم العربي بعنوان: "**فعالية الإجراءات الأمنية في الحد من جريمة سرقة السيارات**" بحث مقدم استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجيستير في العلوم الشرطية تخصص القيادة الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الشرطية، الرياض، 2004.

تتحدث مشكلة البحث في الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي:

- ما مدى فعالية الإجراءات الأمنية في الحد من سرقة السيارات؟

حيث حاول الباحث الإجابة على التساؤلات التالية:

- ماهي الإجراءات التي تقوم بها أجهزة الأمن لمكافحة جريمة سرقة السيارات بالمملكة العربية السعودية؟
- ما مدى فعالية الإجراءات الأمنية المتبعة لدى أجهزة الأمن في مكافحة جريمة سرقة السيارات بالمملكة العربية السعودية؟

وينبثق عن هذا التساؤل تساؤلان فرعيان هما:

- ما مدى فعالية الإجراءات الأمنية المطبقة في الحد من سرقة السيارات؟
- ما مدى فعالية الإجراءات الأمنية المقترحة في الحد من سرقة السيارات؟

أهمية البحث: تكمن أهمية البحث في التعرف على الإجراءات المتبعة لمكافحة جريمة سرقة السيارات ومدى فعاليتها في الحد من هذه الجريمة وما إذا كان يجب العمل بها وخاصة في ظل التطور التقني الذي يشهده العالم.

كما تهدف هذه الدراسة على تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على الإجراءات الأمنية المتبعة لدى أجهزة الامن في مكافحة جريمة سرقة السيارات بالمملكة العربية السعودية.
- معرفة مدى فعالية الإجراءات الأمنية المتبعة لدى الأجهزة الأمنية في مكافحة جريمة سرقة السيارات بالمملكة العربية السعودية.

- التعرف على الإجراءات الأمنية المقترحة ومدى فعاليتها.

منهج الدراسة: حيث استخدم الباحث في هذا البحث المنهج الوصفي، وطبق أداة البحث الاستبانة المكونة من البيانات الولية بالإضافة إلى البيانات الأساسية المكونة من محورية هما: محور الإجراءات المطبقة ومحور الإجراءات المقترحة.

وتوصلت هذه الدراسة إلى عدد من النتائج اهما:

- غالبية الإجراءات الأمنية المطبقة لمكافحة جريمة سرقة السيارات هي إجراءات تراوحت بين فعالة جدا في الحد من سرقة السيارات
- هناك إجراء واحد فقط ذات فعالية متوسطة في الحد من سرقة السيارات ومن بين الإجراءات المطبقة
- اغلب الإجراءات المقترحة لمكافحة جريمة سرقة السيارات هي إجراءات فعالة جدا في الحد من سرقة السيارات.
- هناك إجراء واحد فقط من بين الإجراءات المقترحة هو إجراء فعال في الحد من سرقة السيارات
- اتضح ان هناك إجرائين فقط من بين الإجراءات المقترحة قد حققت فعالية متوسطة في الحد من سرقة السيارات.

الدراسة الثانية: دراسة آل حسين بعنوان: "سرقة السيارات والأساليب الفنية مكافحتها في مدينة الرياض" سنة 1407هـ، رسالة ماجيستير

طبقت هذه الدراسة في مدينة الرياض وقد ركزت على تعريف على واقع سرقة السيارات بمدينة الرياض وطرق ارتكابها وبواعثها.

واهتمت هذه الدراسة بالأساليب الفنية لمكافحتها مع مقارنة جريمة السرقة بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي بالاعتماد على تحليل البيانات المكتبية الجاهزة، مع إجراء تجربة ميدانية لتقييم إجراءات التعميم عن السيارات المسروقة بمدينة الرياض.

نتائج الدراسة:

- تأكيد أهمية دور الحاسب الآلي في مواجهة ظاهرة سرقة السيارات
- أهمية دور أجهزة الشرطة في تنفيذ إجراءات التعميم الخاص بسرقة السيارات
- أهمية دور وسائل الاعلام في مكافحة سرقة السيارات

- أهمية دور المعمل الجنائي في فحص السيارات المشتبه بسرقته

الدراسة الثالثة: دراسة سارة كيلي: أفاق جديدة لظاهرة عصابات الشوارع

تناول المقال عنف العصابات التي هي مشكلة مجتمع متنامية، والغرض من هذه الدراسة هو فحص التصورات لدى المراهقين من غير العصابات حول العصابات والعنف المرتبط بها، والتأثير الذي على حياتهم حسب اعتقادهم، وكانت الدراسة حول 20 مراهقا في مجموعات في مقابلات شبه منظمة والتي تمحورت حول الشعور بالانتماء، الثمن الواجب دفعه، سوء الفهم.

أفراد العينة تتراوح أعمارهم ما بين 13و16 سنة معظمهم من أصل أمريكي إفريقي وينحدرون من خلفيات عائلية مختلفة.

كما تظهر هذه الدراسة أن العصابات والعنف المرتبط بها تعمل بشكل مباشر وغير مباشر على الشباب المعرضين للخطر بالإضافة إلى توفير العناصر التي قد تلعب دورا في النمو الجسدي والعقلي لهؤلاء الشباب وان فهم تصور وكيفية نظر المراهقين المعرضين للخطر إلى العصابات وعنف العصابات يمكن أن يسمح للمختصين بإيجاد طرق جديدة للعمل مع هؤلاء الشباب.

5.المقاربة السوسيولوجية:

تتشكل المقاربة النظرية أحد أهم القوالب الفكرية المساعدة في تفسير الظواهر الاجتماعية والاتصالية الامر الذي يدفع الباحثين إلى ضرورة التمسك بعرض هذه النظريات المفسرة لموضوع الدراسة.

1.النظرية الايكولوجية:

برز هذا الاتجاه كمدرسة فكرية متميزة من خلال الاهتمام بالدراسات الايكولوجية في الربع الثاني من القرن الماضي، ويعتبر كل من روبرت بارك Park Robert وارنست بيرجس Burgess Ernest ومكينزي Mackenzie، الآباء المؤسسون لهذا الاتجاه في الدراسات الحضرية، فإن ما يميز المدينة الحديثة هو التقسيم المعقد الذي ينتج عن المنافسة الصناعية، مؤكدا انه في ظل وجود السوق فإن الطرق التقليدية تنهار، لتستبدل بأخرى تقوم على المصالح الوظيفية والمهنية.

كما يرى من روبرت بارك Park Robert ان المدينة ظاهرة طبيعية، تنشأ نتيجة لتوافر عوامل طبيعية لا يمكن التحكم فيها، وان لكل مدينة من المدن تنظيمها الخاص الذي تنقسم بمقتضاه إلى مناطق مختلفة، لكل منها نشاط خاص سواء كان هذا النشاط صناعيا أو تجاريا او سكنيا، بل لكل منطقة خصائصها الاجتماعية والثقافية التي تطبع حياة أهلها بطابع خاص. [1]

وتم الاستعانة بهذه النظرية لمعرفة خصائص الاحياء السكنية الجديدة وطرق تشكيلها، كما تتجلي في هذه المدرسة بان هناك عوامل وميزات خاصة بكل حي وذلك نظرا لتطرقنا لمعرفة أسباب وعوامل تشكل العصابات في الأحياء وعلاقتها بسرقة السيارات.

[1] ميلودي عبد الغني، بولدوم نذير: عصابات الاحياء في الوسط الحضري، دراسة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع جريمة والانحراف، جامعة يحيى فارس، المدية، 2021/2020.

2.نظرية الثقافة الفرعية:

منذ ان استخدم ألبرت كوهن مفهوم الثقافة الفرعية من خلال تحليله لأنماط معينة من السلوك من مفاهيم علم الجريمة.

فقد استخدم كوهن هذا المفهوم في كتابه "الأولاد الجانحون"، ليوضح ان هناك طريقة معينة في الحياة قد أضحت نمطا تقليديا بين جماعات الأحداث المنحرفين، وينتشر هذا النمط بصفة خاصة في المناطق المفككة والمنهارة في المدن الكبيرة، وينظر كوهن إلى الثقافة الفرعية باعتبارها بناء يتضمن مجموعة من المعتقدات والقيم والرموز، ويحاول "كوهن" من خلال نظريته عن الثقافة المنحرفة الإجابة على تساؤلين هامين صلب النظرية:

ما الأسباب والدوافع التي تدفع حدثا منحرفا إلى اللجوء للثقافة الفرعية المنحرفة كحل لما يواجهه من مشاكل؟ بينما لا يفعل ذلك حدثا آخر؟ ولماذا تحتل ثقافة فرعية مميزة ذات مضمون ومحتوى مميز مكانا أساسيا في قطاع ما من البناء الاجتماعي؟

لقد حاول "كوهن" في نظريته إجابة التساؤل الأول حينما أرجع أسباب المشاكل إلى مصدرين أساسين هما: الموقف، والاطار المرجعي، فيقصد بالموقف المجتمع الذي يعيش فيه الفرد وما يتضمنه من أشياء مادية يتعامل معها ويستخدمها بغية تحقيق أهدافه كما يتضمن العادات والتنظيم الاجتماعي الموجود وتظهر المشاكل حينما تعوق الظروف الفرد عن تحقيق ما يهدف إليه، فالموقف عادة يطرح مجموعة من البدائل لحل المشاكل وعلى الفرد ان يختار من بينها ما يناسبه لتحقيق أهدافه، ولا يسمح الموقف للفرد باستخدام بديلين في وقت واحد، ونجد ان الوسائل المشروعة غير متاحة للأفراد مما يدفع البعض إلى انتهاج وسائل منحرفة لتحقيق أهدافهم، بينما الاطار المرجعي على انه لا تبدو الأشياء والمواقف بصورة واحدة لجميع الأفراد، ولكنها تتلون بنظرة الفرد وتعد تلك النظرة بمثابة الاطار المرجعي للفرد ويشير ذلك إلى عامل أساسي هو مدى الالتزام الأخلاقي إزاء ما يواجه الفرد من مواقف، فالالتزام الأخلاقي هو الذي يدفع الفرد إلى إتيان سلوك معين او الامتناع عنه.

ثم ينتقل "كوهن" إلى محاولة الإجابة على تساؤل النظرية الثاني: لماذا تحتل ثقافة فرعية مميزة ذات مضمون ومحتوى معين مكانة أساسية في قطاع ما من البناء الاجتماعي؟ ويرجع كوهن "ذلك على ان

حدث الطبقة العاملة ينشا في مجتمع تسوده وتحكمه قيم الطبقة الوسطى، تلك القيم التي تعد الطريقة المثلى والمرغوبة للحياة داخل المجتمع. [1]

تم الاستعانة بهذه النظرية في ان عصابات الاحياء تتكون لديها ثقافة فرعية منحرفة عن الثقافة الكلية ومنها ثقافة السرقة، بالإضافة إلى عادات وتقاليد العصابة من ممارسات يشتركون فيها وكذا طرق الانضمام والتدرج والقوة والنفوذ داخل العصابة.

[1] نفس المرجع السابق

9.صعوبات الدراسة:

لا شك أن أي عمل مهما كان نوعه أو مدى نجاحه، لابد أن يمر بمجموعة من الصعوبات والمشاكل التي تعترضه، وكذلك مع دراستنا هذه والتي توقفت أمام مجموعة من الصعاب التي اعترضت طريقنا كباحثين في هذا الموضوع، وعليه سنخص بالذكر أهم الصعوبات وأكثرها تأثيرا وتتمثل في:

- انعدام المراجع حول سرقة السيارات مما شكل عائق أمامنا.
- ندرة المراجع والكتب التي تتناول موضوع عصابات الاحياء
- صعوبة تحديد المفاهيم والجوانب المرتبطة بهذه الظاهرة كون الموضوع جديد.
- صعوبة التواصل مع المؤسسات العقابية بغرض إفادتنا ببعض المعلومات حول موضوع العصابات الاحياء وسرقة السيارات.

خلاصة الفصل:

تناول هذا الفصل التحديد النظري لموضوع الدراسة بعد توضيح أبرز الأسباب وراء تبني هذه الدراسة وأهدافها واهميتها وطرح إشكالية الدراسة والفرضيات ثم إبراز اهم المفاهيم المحددة للإطار العام للدراسة، والتي كانت محددة في سرقة السيارات وعلاقته بإجرام العصابات في الاحياء السكنية الجديدة، مع الاستشهاد ببعض الدراسات السابقة كل حسب متغير الذي يتناسب وطبيعة الدراسة، بالإضافة إلى اهم النظريات المفسرة للدراسة والصعوبات التي تلقيناها خلال دراستنا لهذا الموضوع.

الفصل الثاني:

جريمة سرقة السيارات

تمهيد:

تعتبر جريمة السرقة إحدى اهم جرائم الاعتداء على ممتلكات المجتمع وأكثرها خطورة وانتشارا في أوساط المجتمع، إذ تعد من القضايا التي لا تخلو جلسات المحاكم منها باختلاف أنواعها كسرقة الأموال والممتلكات الخاصة وخاصة سرقة السيارات حيث عرفت هذه الظاهرة انتشارا رهيبا في المجتمع والاوساط المجتمعية من قبل عصابات تقوم بسرقة السيارات في شكل كامل او عن طريق قطع منها، حيث بلغت دروتها رغم كل الجهود المبذولة من قبل الدولة للمحافظة على استقرار المجتمع.

1.مفهوم جريمة سرقة السيارات:

1.1.مفهوم الجريمة: وقبل أن نشرع بالتعريف الإصطلاحي للجريمة سنبدأ بالتعريف اللغوي أولا.

لغة: أصل كلمة جريمة من جرم بمعنى كسب وقطع والجرم بمعنى الحر، وقيل أنها كلمة فارسية معربة، والجرم: مصدر الجارم الذي يجرم نفسه وقومه شرا كما تعني التعدي والذنب، فالجريمة والجارم بمعنى الكاسب وأجرم فلان أي اكتسب الاثم، كما تعني ما يأخذه الوالي من المذنب، ورجل جريم وامرأة جريمة أي ذات جرم أي جسم، وجرم الصوت: جهارته، تقول ما عرفته إلا بجرم صوته والجريمة تعني الجنابة والذنب.[1]

قال الله تعالي: "**ان الذين أجرموا كانوا من الذين آمنو يضحكون**".[2]

يتضح من خلال ما سبق ان كلمة الجريمة في معناه اللغوي تعني إتيان الفعل، الذي لا يستحسن ويستهجن والامتناع عن الفعل الذي يستحسن ولا يستحسن.

اصطلاحا: عرفت الجريمة من المنظور الاجتماعي على انها: كل فعل يتعارض مع ماهو نافع للجماعة وما هو عدل في نظرها، او هي انتهاك العرف السائد مما يستوجب توقيع الجزاء على منتهكيه. او هي انتهاك وخرق للقواعد والمعايير الأخلاقية للجماعة، وهذا التعريف تبناه الاخصائيون الانثربولوجيين في تعريفهم للجريمة في المجتمعات البدائية التي لا يوجد بها قانون مكتوب.

كما عرفت الجريمة من المنظور النفسي على انها اشباع لغريزة إنسانية بطريقة شاذة لا يقوم بها الفرد العادي في إرضاء الغريزة نفسها وهذا الشذوذ في الاشباع يصاحبه علة أكثر في الصحة النفسية وصادف وقت ارتكاب الجريمة انهيار في القيم والغرائز السامة. او الجريمة هي نتاج للصراع بين غريزة الذات أي نزعة التفوق والشعور الاجتماعي.

ويعرفها العالم تارد على انها: تتكون من الظواهر الاجتماعية الأخرى وتتأصل في المجتمع عن طريق التقليد والمحاكاة فلي هذين العاملين أهمية كبرى في المجتمعات من حيث ممارسة العادات والتقاليد عن طريق عاملين التقليد والمحاكاة.[3]

[1] نوري سعدون عبد الله: مرجع سبق ذكره، ص 131

[2] سورة المطففين، الآية 29

[3] سامية عزيز ومازيا عيساوي: مرجع سبق ذكره، ص128-129.

2.1.مفهوم السرقة:

لغة: الأصل الثلاثي لكلمة سرق هي(سارق) وهي أصل يدل على أخذ الشيء في خفاء وستر يقال السرق والسرقة وسرقٌ سرق الشيء يسرقه وسرقا وأسرقه والاسم: السرق والسرقة وسرق خفي.[1]

كما أنها أخذ مال الغير خفية، نقول: استرق السمع أي: سمعه خفي[2]، ومنه قوله تعالى: (إلا من استرق السمع فأتبعه شهاب مبين).[3]

إصطلاحا: تعددت واختلفت التعاريف حول مفهوم السرقة وعليه يمكننا تعريفها فيما يلي:

حيث تعرف السرقة في المفهوم الاجتماعي: بأنها سلوك اناني غير منضبط يفتقد للإيثار الاجتماعي، يحصل به الفرد على ما ليس من حقه. [4]

وتذهب الباحثة مابل اليوت (M. Elliott) في كتابها (الجريمة في المجتمع الحديث) الى تعريف السرقة بانها سلوك يعبر عن المصالح الشخصية لأشخاص يبحثون عن اشباع حاجاتهم ورغباتهم الخاصة فقط والسرقة خطر ضد قيم الامانة وحرمة الممتلكات الخاصة للأفراد.[5]

ويبدو للباحث ان المفهوم الاجتماعي للسرقة متأثر بما ذهب اليه دوركايم، من ان الجرائم تختلف في شدة جرحها للعاطفة الجمعية على الرغم من كونها ظاهرة سوية واعتيادية، فالسرقة برأيه سلوك اناني ومن أكثر الجرائم اعتداءً على العاطفة الايثارية، لذلك كانت عقوبة السارق قاسية. وعموما فان السرقة لون من ألوان الانحراف الاجتماعي الخطر الذي اتخذ من الملكية هدفا له.[6]

[1] دحمان صبايحية خديجة: جرائم السرقة والاحتيال عبر الأنترنت دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، كلية العلوم الإسلامية، قسم الشريعة، جامعة الجزائر، 2013، ص07.

[2] جمال أحمد زيد الكيلاني: السرقة العلمية والمسؤولية الجنائية المترتبة عليها، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 46، العدد 1، 2009، ص410.

[3] سورة الحجر، الآية 18

[4] حسن الساعاتي: النظريات الاجتماعية لتفسير السلوك الاجرامي، أبحاث الندوة العلمية السادسة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1998، ص104

[5] إبراهيم أبو الغاز: سرقة المساكن في المناطق الحضرية بمدينة القاهرة، المجلة الجنائية القومية، العدد1، المجلد 12، القاهرة، 2000، ص6

[6] حسن الساعاتي: مرجع سابق، ص105

اما بالنسبة الى **علماء النفس:** فانهم ينظرون الى السرقة على انها سلوك مكتسب يعبر عن حاجة انفعالية لها وظيفتها في تكوين الشخصية، اساسها الطبيعي في الانسان الميل الى التملك او الاستمتاع.[1]

ويرى الدكتور مصطفى فهمي ان السرقة سلوك يحاول السارق من خلاله ان يمتلك ما يمنحه القوة لمواجهة قلقه الناتج من فقدان تأثير ذاته.[2]

فمحور المفهوم النفسي يدور اذاً حول الدوافع الكامنة في شخصية الفرد. فالسطو كأحد اشكال السرقة والذي ينطوي على عنصر الاكراه يرجع برأي علماء النفس الى الجمع بين غريزتي العدوان والتملك.[3]

اما في **المفهوم الإسلامي:** اختلفتّ عبارات المذاهب الفقهية في تعريف السرقة تبعا لاختلافاتهم في شروط السرقة الموجبة للحد ومن بين تعريفاتهم:

تعريف الحنفية: السرقة هي " أخذ المعاقل البالغ نصابا محرزا او ما قيمته نصاب ملكا للغير لا شبهة له فيه على وجه الخفية". تعريف المالكية: السرقة هي: " أخذ مكلف حرا لا يعقل لصغره او مالا محترما لغيره نصابا أخرجه من جرزه بقصد واحد خفية لا شبهة له فيه". [4]

تعريف الشافعية: السرقة هي:" أخذ المال خفية ظلما من حرز مثله بشروط".

تعريف الحنابلة: السرقة هي "أخذ مال محترم لغيره وإخراجه من حرز مثله، لا شبهة فيه على وجها لاختفاء".

اما **التعريف القانوني للسرقة:** فقد نص قانون العقوبات الجزائري في المادة 350 منه أن جريمة السرقة: هي كل من اختلس شيئا غير مملوك له يعد سارقا، والمشرع وفقا لهذه المادة عرف السارق، أي الفاعل دون أن يعرف الفعل أي السرقة إذ ركز على الفعل الذي يأتيه الجاني حتى يمكن اعتباره قد قام بالسرقة، وعليه فالسرقة في القانون هي اختلاس مال منقول مملوك للغير بنية تملكه.[5]

[1] https://almerja.net/reading.php. Le 21.03.2023 / à 19h50

[2] نفس المرجع السابق

[3] نفس المرجع السابق

[4] محمد طيب عمور: السرقة الالكترونية تكييفها الشرعي وطرق إثباتها، مجلة الاحياء، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي، المجلد 19، العدد 02، سبتمبر 2019، ص406.

[5] صالح نفسي: جريمة السرقة، دراسة مقارنة الفقه الإسلامي وقانون العقوبات الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الوادي، 2014، ص19.

اما القانون الامريكي فيعرف السرقة: بانها الاستحواذ على الممتلكات الشخصية للآخرين ضد ارادتهم سواء أكان ذلك بغيابهم او بحضورهم عن طريق استعمال القوة او التخويف وعند ذلك تشكل السرقة جريمة مركبة تتضمن اعتداء على المال والجسد.[1]

المفهوم الاجرائي: ومن خلال التعريفات السابقة يمكننا تعرف السرقة على انها أخذ السيارة أو مال عن طريق الحيلة والاختلاس في الخفاء.

3.1.مفهوم جريمة سرقة السيارات:

يعرف "الوهيد" سرقة السيارات بانها الاستيلاء على المركبة المملوكة من قبل شخص لا يملكها، ونقلها أو جزء منها أو اتلافها.

وتعرف بأنها: الأفعال التي تشكل اعتداء أو محاولة الاعتداء على العربات التي تسير بقوة ذاتية (السيارات) على سطح الأرض وغير المملوكة للفاعل دون رضى المالك.[2]

المفهوم الاجرائي: هو قيام شخص أو أكثر بالاستيلاء على سيارة مملوكة للغير دون رضاء صاحبها بقصد الاستيلاء على سيارة مملوكة للغير دون رضاء صاحبها بقصد الاستيلاء عليها بشكل مؤقت بهدف استخدامها ثم تركها او بشكل دائم من خلال تغيير معالمها او تهريبها او تفكيكها وتحويلها إلى قطع.

[1] https://almerja.net/reading.php. Le 21.03.2023/ à 19h50

[2] إبراهيم عبد الله عبد الكريم العريني: فعالية الإجراءات الأمنية في الحد من جريمة سرقة السيارات من وجهة نظر ضباط الأمن العام بمدينة الرياض، بحث مقدم لنبل درجة الماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2004، ص26-27

2.العوامل المؤدية إلى تفشي ظاهرة جريمة السرقة:

إن جريمة السرقة من أخطر الجرائم والآفات التي تصيب المجتمعات حيث أن هذا النوع من الجرائم يربط بعدة عوامل من أبرزها العوامل الإقتصادية والاجتماعية، والتي يمكننا تبيينها فيما يلي:

1.2العوامل الاجتماعية: يرجع الفضل في انتباه الباحثين إلى أهمية العوامل الاجتماعية وأثرها في تفشي ظاهرة السرقة ومن بين ما توصل إليه من دراسات نذكر ما يلي:

1.1.2.الأسرة: لا أحد ينازع في خطورة الدور التي تلعبه الأسرة في تنشئة الأجيال بحيث تعد البيئة الأولى التي يتشرب منها الإنسان قيمه ومفاهيمه الداخلية ومن ثمة يتأثر بها تأثيرا قويا قد يكون سببا في نجاحه أو سلوكه عالم الإجرام ولهذا السبب وجد علماء الإجتماع أن انهيار الأسرة تعد من أهم عوامل الجنوح نحو الإجرام وهم يميزون بين الانهيار العاطفي للأسرة والانهيار المادي والخلقي نجد:

1.1.1.2.إنهيار العاطفي للأسرة: تعرف الأسرة المنهارة عاطفيا أنها الأسرة التي يسيرها الأب بالقوة والإخضاع حيث تتخذ الزوجة والأولاد موقفا سلبيا من الوالد الذي يحكم البيت حكما ديكتاتوريا لا سبيل للنقاش فيه، وهذا ما يؤدي إلى الإهمال والقلق والعداء وبالتالي يؤدي إلى الإجرام ولعلى في مقدمتها العدوان والسرقة.

2.1.1.2.الإنهيار المادي للأسرة: هي الأسرة التي ينقصها أحد الوالدين أو كالاهما بسبب الوفاة أو الطلاق أو الهجرة وبالتالي ينهار أحد أركانها الأساسية وهناك علاقة وثيقة بين الإنهيار المادي للأسرة وعالم الإجرام فقد قام مجموعة من الباحثين في علوم الاجتماع بدراسة هذه الوضعية.

فتبين أن أغلبية الجانحين الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و17 سنة يعيشون مع أحد الوالدين فقط.

3.1.1.2.الإنهيار الخلقي للأسرة: إن كثيرا من المجرمين هم نتيجة عن الأسرة التي يسودها الخلق الفاسد، أو الساقط الذي تنعدم فيه القيم الروحية والمثل العليا وبالتالي تكون مجرد من معاني الشرف والفضيلة والسلوك الطيب ويصبح فيها سوء الخلق والإجرام شيء عادي فإذا أدرك مجرم المستقبل أن أباه سارقا أو تاجر مخدرات تتحطم فيه المقومات الاخلاقية الأساسية ويتجه بأفكاره إلى الرذيلة وعدم احترام القانون.

4.1.1.2.الأحياء الهامشية: إن معاناة الأحياء الهامشية بما تتميز به من تكدس سكاني شديد و ازدحام بالدور الصغيرة القذرة و الغير صحية وكثرة الطبقات الاجتماعية الدنيا من الفقراء و البطالين تكون لها

علاقة وثيقة بالجريمة و خاصة السرقة بالإضافة إلى السلوك التلاحمي المنحرف الذي ينتشر وسط هذه الأحياء الهامشية بحيث يجدون أنفسهم في أوضاع عائلية أو نفسانية أو إجتماعية أو مهنية متشابهة يشكون نفس الشكوى و يشعرون بنفس النفور تجاه الآخرين فيعقدون العزم على التعويض عن هذا الوضع الذي يقاسون منه بنشاطات منحرفة تعوض في نظرهم عن ضعفه أو مصيبتهم أو الاضطهاد الذي يشعرون به ، مما قد يدفع بعضا منهم إلى السرقة.

2.2.العوامل الاقتصادية:

تعد العوامل الإقتصادية من أبرز العوامل والأسباب التي تؤدي إلى تفشي ظاهرة السرقة ونذكر منها:

1.2.2.الفقر من أسباب الاقتصادية للسرقة : يكون الفرد فقيرا إذا كان ما زال في حاجة إلى العناصر المعيشية الأساسية اللازمة لوجوده المادي وسلامة بقائه ويمكن تحديد معنى الفقر إذا تمكنا أن نحدد المستوى الأدنى للمعيشة ونميزه بخط وهي يسميه البعض خط الفقر ويتدرج تحت هذا الخط جميع الأشخاص الذين لا يمكن دخلهم المتواضع في الوصول إلى هذا المستوى الأدنى وهذه هي طريقة التي اتبعها دارسي البحث الاجتماعي، والفقر باعتباره الحالة التي لا يكفي فيها دخل الأسرة في إشباع حاجاتهم الأساسية المتغيرة للمحافظة على ثباتها المادي والنفسي والاجتماعي تؤدي إلى نتائج خطيرة عمى الصحة ونوع الثقافة السائدة في الأسرة وما يتوافر ليا من فرص التعميم والفقر قبل كل شيء آخر هو الذي يحرم الأسرة من المشاركة الاجتماعية بصفة خاصة في الحالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ويؤمن العديد من الباحثين بأن ثمة عالقة وثيقة عريقة بين الفقر والجريمة بشكل عام والجرائم الواقعة عمى الأموال بشكل خاص، ومما جدير بالذكر أن العوامل التي توقظ الميل إلى السرقة هو عامل الفقر والشعور بالحاجة، وتفسر ذلك فيما يتعلق بزيادة نسبة جرائم السرقة أن ذوي الدخل المحدود، وهو عامل غالبا ما يعجزون في إشباع حاجياتهم بطريقة مشروعة فيلجأ الكثير منهم إلى سرقة لتوفير وسيلة إشباع هذه الاحتياجات.

2.2.2.البطالة من الأسباب الاقتصادية للسرقة: بجانب الفقر والحاجة المادية التي تقود بعض الأفراد إلى جريمة السرقة هناك عامل البطالة الذي يعتبر من العوامل الاجتماعية والاقتصادية المهمة التي تلزم الأفراد بالقيام بهذا السلوك الإجرامي، والبطالة بمعناها الاقتصادي الدقيق هي عدم قدرة الأفراد القادرين على العمل على إيجاد فرص للأعمال المطلوبة، أو في زيادة نسبة الراغبين في العمل لأعمال في المجتمع، وكما هو معروف أن البطالة تؤدي إلى تعطيل الطاقات البشرية وشلها واستنزاف موارد المجتمع وقتل معنويات الافراد العاطلين وتحطيم عوائلهم عن طريق وقوعهم في الفقر والعوز المادي وعدم قدرتهم على سد حاجاتهم الأساسية والعيش تحت ظروف صعبة وقاهرة ومثل هذه الظروف تقود الأفراد إلى ارتكاب أنواع الجرائم

كالسرقة والاختلاس والتزوير والاحتيال ، هذه الجرائم التي قد تسد رمقهم وتنفس من حدة الضغوط التي يتعرضون ليا نتيجة فقرهم وبؤسهم، غير أنها تجلب للمجتمع شتى أنواع المتاعب وتسبب له الاضطراب والتخلف .

3.أسباب سرقة السيارات: [1]

تجدر الإشارة إلى انه هناك عدة أسباب جوهرية لسرقة السيارات نذكر منها ما يلي:

1.3.سرقة السيارات بقصد النزهة:

عادة ما يقوم بهذه السرقة صغار السن بقصد قضاء بعض الوقت والتنزه بها مع بعض الأصدقاء ثم يتركها بعيدة عن الأنظار بمحض إرادته دون ان يسرق منها شيئا. وهذا النوع من أكثر الأنواع انتشارا وهو يشكل ظاهرة تختفي بعض الوقت عندما يتم التشديد والمراقبة سواء من أصحاب السيارات او من رجال الأمن.

2.3.سرقة السيارة بقصد سرقة بعض أجزائها:

وفي هذه الحالة يتم سرقة السيارة وإخفاءها عن الأنظار مؤقتا ليتمكن الجاني او الجناة من فك بعض أجزاء السيارة، ثم التصرف فيها بالبيع او الاستعمال.

3.3.سرقة السيارة بقصد استخدامها في ارتكاب جرائم أخرى:

عادة ما يقوم بهذا النوع من السرقة عصابة متمرسة تتشكل في كثير من الحالات داخل السجون، حيث يتم استخدام السيارة المسروقة في ارتكاب جرائم أخرى مثل سرقة المنازل او المتاجر أو القيام بالاغتيال أو القتل أو التفجير وقد يتم العثور على السيارة كاملة الأجزاء، بعد انتهاء الجناة من فعلهم.

[1] سعيد بن ناصر المرشان: ظاهرة سرقة السيارات وطرق مكافحتها، جامعة نايف للعربية للعلوم الأمنية، 2003، ص 67-69.

4.3.سرقة السيارة بقصد إخفاءها:

وهذا النوع من السرقة يعتبر من أشد الأنواع خطورة، ويرتكبها مجرمون متمرسون في هذه المهنة ولديهم مهارات خاصة لان هذه السرقة تتطلب إجراءات خاصة وقدرات فنية على إخفاء السيارة، وفي هذه الحالة يهدف الجناة إلى الوصول إلى إحدى الأمور التالية:

فك أجزاء السيارة بالكامل وبيعها ويتم في هذا النوع الاستعانة بالميكانيكيين وتوفير مكان خاص بعيدا عن الأنظار، كما يتطلب عميلا لشراء تلك الأجزاء المسروقة دون أن يظهر المجرم في الصورة.

تغيير معالم السيارة المسروقة إما بقصد بيعها او استخدامها لفترة قصيرة، وفي هذه الحالة يقوم الجاني بتغيير معالم السيارة كأن يقوم بتغيير اللون ورقم الشاسية والموتور، ثم يتقد الجاني طالبا الترخيص للسيارة على أنها سيارة قديمة، ثم يقوم ببيعها أو استخدامها.

4.الأساليب المستخدمة في ارتكاب جريمة سرقة السيارات:[1]

نظرا لانتشار السيارات في أماكن متعددة من المدينة سواء داخل الاحياء السكنية أو في الأماكن العامة والأسواق فإن ما يهم الجاني هو كيفية فتح باب السيارة أولا ثم تشغيل المحرك ثانيا، وعادة لا يتم الاهتمام في سرقة السيارات بالتخطيط واختيار الوقت نظرا للأسباب السابقة الذكر، وعليه فإن عملية السرقة تحتاج إلى ما يلي:

1.4.فتح باب السيارة:

قد يسهل المجني عليه المهمة للجاني بان يتركها مفتوحة دون إقفال، أو شغالة امام أحد المحلات التجارية أثناء نزوله لقضاء بعض حاجاته، وهذا امر منتشر وخاصة في الأجواء التي يحتاج فيها صاحب السيارة إلى العودة إلى داخل سيارته وهي على حالتها السابقة من البرودة او الدفء فيبقى على جهاز التكييف عاملا من خلال تشغيل السيارة. وهذا في الحقيقة يسهل المهمة على الجناة بأن أتاح لهم الفرصة للحصول على السيارة مفتوحة وشغالة. كما ان هذا التصرف من المجني عليه قد يقود بعض صغار السن الذين لا يفكرون في السرقة السيارة بان يأخذوا السيارة للعبث بها بعض الوقت. أما إذا كانت السيارة مقفلة فإن الجاني يستخدم عدة طرق لفتح باب السيارة منها ما يلي:

[1] نفس المرجع السابق، ص70-72

- **استخدام المفتاح:** يقوم الجاني باستخدام المفتاح سواء مفتاح السيارة الأصلي أو مفتاح آخر وكثير من السيارات يتم فتح أبوابها بل وتشغيلها باستخدام مفاتيح سيارات مشابهة خاصة مع تقادم السيارة المسروقة.
- **فتح الباب بقوة:** ويتم ذلك إما بكسر الزجاج خاصة المثلث الامامي او الخلفي للسيارة أو عمل فجوة في زجاج النوافذ ويتمكن من فتح الباب، أو باستخدام المفك او أي آلة أخرى لتعطيل عمل قفل الباب.

2.4.تشغيل محرك السيارة:

وتتم العملية عن طريق الطرق التالية:

- استخدام المفتاح الخاص بالسيارة وهذا يتأتى بإحدى الطرق السالفة الذكر.
- استخدام أوراق معدنية كالتي توجد داخل علب السجائر أو ورق القصدير، يضعها الجاني مكان مفتاح السيارة وذلك لتوصيل الدائرة الكهربائية.
- عمل التوصيلة الكهربائية: وفي هذه الحالة يقوم الجاني بعمل توصيلة كهربائية إما بقطع أسلاك مفتاح تشغيل السيارة وإدارتها وإما بعمل توصيلة داخل موتور السيارة عن طريق توصيلة كهربائية بين البطارية والبوبينة وفي هذه الحالة يكون الجاني ذا دراية وخبرة بالأعمال الكهربائية.

➢ **أساليب أخرى:**

وتتمثل في بعض الطرق الاحتيالية ونذكر منها:

- تعدد الجناة في مكان واحد او في سيارة واحدة، ثم يقوم السائق بالاصطدام بالسيارة التي ينوون سرقتها وعند نزول صاحب السيارة ليرى مكان الصدمة يقوم الآخر بسرقة السيارة والهرب بها.
- نقل السيارة من مكانها إما بواسطة الرافعة او السحب بواسطة الونش إلى مكان آخر.
- قيام الجاني بعرض خدماته أثناء تعطل سيارة بالطريق العام ثم يقوم بإدارتها والفرار بها.
- عند قراءة إعلان عن بيع سيارة يقوم الجاني بالإتصال بصاحبها ويحدد معه ميعاد ثم بتجربة السيارة ومن ثم يفر هاربا.
- قيام الجاني بشراء سيارة ثم يطلب من صاحبها عرضها على ميكانيكي ومن ثم يقوم بنسخ للمفتاح ومن ثم إعادتها لصاحبها وبعد ذلك يقوم باستخدام المفتاح في سرقة السيارة.

- قد يعمد الجاني إلى إحضار سيارة مسروقة ليطمئن صاحب السيارة المراد بيعها ويتركها ويأخذ السيارة الأغلى ثمنا ثم يهرب بها مع العلم بأن السيارة التي تركها مسروقة أيضا.

6.الآثار المترتبة عن سرقة السيارات:

زادت أهمية وجود السيارة رقعة المدينة وتعدد مطالب الحياة حتى أصبح من المتعذر على صاحب العائلة العيش بدونها في وقتنا الحاضر.

ولذا فإن فقدها عند شريحة كبيرة من المجتمع يعتبر امرا ليس باليسير لما يعكسه عليه من أعباء، ولذا فإن هناك أضرار متعددة لعل أبرزها الآتي:

1.5.الاثار الاقتصادية:

عادة ما تنصب هذه الآثار على صاحب السيارة المسروقة من عدة زوايا الأولى تعطل اعماله وشؤون أسرته خاصة عندما لا يستطيع شراء أو استئجار سيارة ريثما يتم العثور على السيارة او تعويضه من قبل شركة التامين إن كان مؤمنا على السيارة.

ثم تزداد المشكلة أكثر عندما يفقد الامل في العثور ومن ثم يبدأ التفكير في شراء سيارة لم يحسب لها حسابا في ميزانيته الخاصة، إما بالنسبة لمن امن على سيارته فيعتمد مبلغ التعويض على موديل السيارة وماركتها، فمن يعاني من الناحية الاقتصادية عادة ما تكون سيارته قديمة فيكون تقدير شركة التأمين لا يفي بثمن شراء سيارة جديدة، ثم بعد ان يشتري سيارة فإن التأمين يرتفع عليه نظرا لفقده لسيارته الأولى.

2.5.الآثار الأمنية:

عندما تصل جريمة سرقة السيارات إلى حد الظاهرة فذلك يعني تناميها وانتشارها في أجزاء البلاد، مما يعد مؤسرا إلى ضرورة اتخاد إجراءات على مختلف الأصعدة. ورغم ان سرقة السيارات تعتبر قضية فردية محصورة بين عدد من المتضررين (المجني عليهم) والمنتفعين (الجناة) إلا ان الامر يتعدى ذلك لتصبح قضية تهم المجتمع بأسره، عندما يتم استخدام تلك السيارات المسروقة في تنفيذ جرائم أخرى أكثر خطورة منها:

- نقل الأسلحة والمخدرات وترويجها.
- استخدامها في اعمال التفجير.

- انتشار عملية التزوير في الوثائق
- استخدامها في سرقات أخرى.

وانتشار مثل هذه الاعمال في المجتمع يؤدي إلى عدم الاستقرار وانعدام الطمأنينة، وغذا وصل المجتمع إلى مثل هذه الحالة فإن المواطنين يشعرون بالخوف على ممتلكاتهم بما يشكل تهديدا لمصالحهم وانتظام حياتهم مما يؤدي إلى ضعف الإنتاج والالتفات إلى أعمال أخرى لحماية ممتلكاتهم قد تزيد الامر سوءا.

كما انه في مثل هذه الحالات يتجه جزء من المجتمع إلى الكسب غير الشرعي عندما تختل الموازين ويصبح الحقد والانتقام فكرة تراود المجني عليه.

خلاصة الفصل:

في الأخير يمكننا القول ان جريمة سرقة السيارات ظاهرة تفاقمت مع ظهور وتشكل عصابات في الاحياء السكنية، الامر الذي أدى إلى أضرار مدمرة للفرد والمجتمع، حيث تعتبر من الجرائم الأكثر تطورا في الآونة الأخيرة حيث كانت ترتكب بوسائل تقليدية ثم تطورت مع العصر وظهرت أشكال وأنواع أكثر تعقيدا.

الفصل الثالث:

إجرام العصابات في الأحياء السكنية الجديدة

تمهيد:

تعتبر جرائم عصابات الاحياء من الجرائم التي اتسع انتشاراها مؤخرا وأصبحت تمثل تهديدا لسلامة وأمن الاحياء السكنية وأفرادها وممتلكاتهم، حيث عمل علماء الاجتماع في سياق نظرياتهم حول التنظيم الاجتماعي ومن بينهم روبرت إيبارك وفرديريك ثارشر على دراسة ظاهرة عصابات الاحياء محاولين معرفة أسباب ظهورها، التي خلقت جو من القلق وانعدام الأمن وسط الافراد.

1.تعريف عصابات الاحياء:[1]

عرف المشرع الجزائري في الامر (20-03) عصابات الاحياء بأنها: " كل مجموعة تحت أي تسمية كانت مكونة من شخصين أو أكثر، ينتمون إلى حي سكني واحد أو أكثر، تقوم بارتكاب فعل أو عدة أفعال بغرض فرض السيطرة عليها، من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الغير أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو امنهم للخطر أو المساس بممتلكاتهم، مع حمل أو استعمال أسلحة بيضاء ظاهرة أو مخبئة

ويشمل الاعتداء المعنوي، كل اعتداء لفظي من شأنه أن يخلق الخوف أو الرعب لدى الغير، كالتهديد أو الحرمان من حق."

وكما حدد أيضا المقصود بالسلاح الأبيض " كل الآلات والأدوات والأجهزة القاطعة او النافذة، وجميع الأشياء التي يمكن ان تحدث ضررا أو جروحا بجسم الانسان، او تشكل خطرا على الأمن العمومي كما هي محددة في التشريع والتنظيم المتعلقين بالأسلحة الساري المفعول.

التعريف الاجرائي: وبالتالي يمكن تعريفها على أنها جماعة تنشط داخل حيز مكاني أو سكني معين، وتتكون من عدة جناة ولكل منهم دور في المساهمة يستهدف أمن وسلامة المواطنين وممتلكاتهم وتهديد سلامة ووحدة التراب الوطني.

2.نشأة عصابات الأحياء:[2]

تعود نشأة العصابات كما يقول بعض علماء الاجتماع ظهور عصابات الأحياء إلى القرن 5 ميلادي، بينما يرجعها البعض الآخر إلى القرن 17 أو 18، إلا أن هذه الظاهرة تنامت مع قيام الثورة الصناعية إضافة إلى الهجرة الأوروبية نحو امريكا الشمالية التي أحدثت فوارق اجتماعية كبيرة بين السكان أدت إلى تكوين أرضية خصبة للانحراف وتكوين عصابات اجرامية وسنتعرض خلال دراستنا لهذا الفرع إلى نشأة هذه العصابات في أوروبا وفي أمريكا:

1.2.نشأة عصابات الأحياء في أوروبا: ارتبط مفهوم عصابة الأحياء أو كما يعرف عند الغرب بعصابات الشوارع بمصطلح المافيا التي يرجع ظهورها إلى المافيا الصقلية وقد ظهر مفهوم المافيا في بادئ الأمر كعنصر متصل بالضمري الشعيب ثم تطورت بتطور النظام الإقطاعي، وارتبط اسم المافيا في بادئ

[1] بكاي سعيدة: جرائم عصابات الاحياء "دراسة تحليلية على ضوء الامر 20-03"، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية العلوم القانونية والسياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2022/2021، ص 14

[2] بكاي سعيدة: جرائم عصابات الاحياء "دراسة تحليلية على ضوء الامر 20-03"، مرجع السابق، ص 8-10

الأمر بالبطولة والشرف حيث ظهر مصطلح الرجل الشريف أو UOMO ONORE'D ،قال جيبوسيبي بيتري من أهم فلاسفة ايطاليا في القرن الماضي: "المافيا ضمير عقل الإنسان فإنها رمز قوة الفرد، ووسيلته لحسم كل مواجهة: مالية، ومادية، وفكرية "إذ تشكلت نواة المافيا في القرون الوسطى، حيث ظهرت مع الغزو الفرنسي لأراضي صقلية. تكونت على هذه الجزيرة منظمة سرية لمكافحة الغازي الفرنسي، وكان شعارها Morta alla Francia Italiaanelia ، ويعني موت الفرنسيين هو صرخة إيطاليا، وجاء من الحروف الأولى من كلمات الشعار كلمة MAFIA ،يقال إن النشأة الأولى للمافيا جاءت تكليلا للتمرد والعصيان الذي ظهر بصقلية عقب قيام أحد الغزاة الفرنسيين بخطف فتاة ليلة زفافها عام 1282، ما أشعل نيران الغضب والغيرة في صدور الإيطاليين في كل مدينة وقام الثوار الإيطاليون بقتل عدد كبير من الجنود الفرنسيين انتقاما لشرفهم، وردد الإيطاليون شعار المافيا في هذا اليوم.

وقد ظهرت أول وأشهر فرق المافيا بالشكل الذي نعرفه، وهي فرقة جزيرة صقلية بإيطاليا. تكونت تلك الفرقة في القرن السابع عشر كمجموعة تعمل سريا لمعارضة حكام الجزيرة الاسبان، ومع مرور الوقت ظهرت عصابة كوزا نوسترا وهي بمثابة جمعية إجرامية متسلسلة من الأعلى إلى القاعدة الهيكلية في الربع الأخير من القرن التاسع عشر، أين غدت المافيا قوة اقتصادية وسياسية واجتماعية تسيطر على غرب صقلية. إذ كانت المافيا في هذا الوقت تعمل على حماية منطقة باليرمو وما حولها من مزارع الليمون والبرتقال، وتضم بين أعضائها أفراد من الطبقة الأرستقراطية الحاكمة. كانت المافيا هي المحرك للعديد من أفراد الحكومة ورجال الأعمال.

في فرنسا كان ظهور العصابات على أثر الثورة الفرنسية حيث تكاثر عددها وكذا عدد المنضمين إليها، ففي أواخر الثورة الفرنسية: ظهرت حالة من الفوضى السياسية التي كانت نتيجة استلام نابوليون الحكم، أين نزح العديد من السفاحين والمجرمين إلى المناطق الغنية حيث قاموا بزرع الرعب في وسط السكان وعملوا على حرق المحاصيل الزراعية ونهب الأموال وقتل الأبرياء، الأمر الذي دفع بنابوليون إلى وضع قانون العقوبات الفرنسي لسنة 1810، الذي عمل على توقيع عقوبات صارمة في مواجهة هذه العصابات. في بداية القرن العشرين ظهرت عصابات في فرنسا يطلق عليها اسم عصابات الأباتشي les apachesوهم مجموعات شبابية من الطبقة العاملة عرفت باستعمال العنف في شوارع باريس، وفي نهاية خمسينيات القرن الماضي وبداية الستينيات ظهرت عصابات الستر السوداء blousons noires وهي عصابة شبابية، من الطبقة العاملة أيضا يستخدمون المفاصل النحاسية أو سلاسل الدراجات أو مضرب بيسبول.

وأحيانا بالدراجة البخارية الصغرية، ترتكب السترات العديد من الجرائم من أجل الدفاع عن أراضيها وضمان سلطتها على العصابات الأخرى بسرعةّ كبيرة، شهدت السترات السوداء انخفاض في شعبيتها. يشار إليهم الآن باسم "المشاغبين" والمحتقرين على هذا النحو ثم اختفوا تدريجيا بداية من سنة 1980 ظهر ما يعرف بعصابة **الزولو** les zoulous أخذت صورة الشباب الذين لا يمكن التحكم فيهم فئة كبرية منهم عبارة عن مهاجرين مغاربة وأفارقة.

2.2.نشأة عصابات الأحياء في أمريكا: بدأت ظاهرة عصابات الشوارع تنتشر في أمريكا مع هجرة الإيطاليين إلى الولايات المتحدة الأمريكية في القرن التاسع عشر، حيث ازدهرت هذه الهجرة ما بني عامي 1820–1930 إذ هاجر ما يزيد عن أربعة ملايين من ايطاليا إلى الولايات المتحدة الأمريكية اغلبهم من جنوب ايطاليا إذ نقل هؤلاء المهاجرون معنى المافيا كفكرة وليس كمؤسسة.

هذا وقد سبقهم في الهجرة الإيرلنديون، اليهود والأملان مما دفعهم إلى فرض وجودهم باستعمال أنجع الوسائل ضد من سبقهم في الهجرة وأمهها العنف.

في الولايات المتحدة الأمريكية كانت أول دراسة عن عصابات الشوارع قدمت من طرف الباحث فريدريك ثارشر في 1920 بعد سبع سنوات من البحث الميداني، نشر كتابه "العصابة" الذي ذكر فيه أن أول ظهور لعصابات الأحياء في الولايات المتحدة الأمريكية كان سنة 1820 في نيويورك، ما كان يسمى عصابة 40 لصا، بينما سيطرت على لوس أنجلوس عصابة كلانتون 14 لعدة سنوات، أين كانت تضم العديد من الجنسيات: المكسيكية، الكولومبية.

أما في ولاية شيكاغو المعروفة بارتفاع نسبة الإجرام التي كانت في العشرينات من القرن الماضي "نقطة تجمع وفرز للعمال المتجولين والموسميين، وتكتل تتعايش فيه ثروات رأسمالية هائلة مع الأحياء الفقيرة تشكلت عصابات شوارع في أواخر ستينيات القرن الماضي من قبل لاري هوفر القائد الأعلى وديفيد باركسديل زعيم التلاميذ السود، لتتحد العصابتان فيما بعد وتكونان عصابةGang Black Nation ، التي تعتبر أقوى وأقدم عصابة أحياء في الولاية. في كثير من الأحيان عملت العصابات للدفاع عن مصالح الجماعات العرقية الجديدة في المجتمع المحلي أو المنطقة.

هناك عدة أسباب تؤدي بالتحاق الشباب بتلك العصابات منها أن تلك العصابات غالب ما تغريهم بسبب إعتقادهم أن العصابة ستفي باحتياجاتهم المحبطة بما في ذلك الحاجة إلى العائلة والأصدقاء واحساسهم بالانتماء إلى كيان ما.

إضافة إلى حاجتهم إلى الاحترام وللمكانة والاعتراف ووجود الأصدقاء لهم ينتمون إلى عصابة وشعورهم بالحاجة إلى الحماية من البلطجية والعصابات الأخرى.

إضافة إلى إعتقادهم بأن انضمامهم معهم للعصابة شيء جاذب ومثري ورغبتهم في الدخول إلى عامل المخدرات والخمور والأسلحة والجنس وامكانية كسب الأموال من خلال بيع المخدرات أو السرقة أو النهب أو إرتكاب جرائم أخرى ووجودهم داخل مجتمعات أو انحدارهم من عائلات حيث من المتوقع الانخراط في عصابة.

3.أسباب انتشار جرائم عصابات الأحياء:[1]

يرى العديد من المحللين والمختصين في مجال الأسرة والشباب أن هناك العديد من الأسباب وراء انتشار عصابات الأحياء وأهمها ما يلي:

- غياب الوازع الديني لدى الأفراد والمجتمع مما سهل الانضمام لهذه العصابات والاشتراك فيها.
- إن السكن والحي السكني هو ترجمة عن ثقافة المجتمع وبنائه، كما يعتبر الفرد ابن بيئته ويتأثر بها، ويرى الدارسون لعلم الجريمة والانحراف ان الجريمة والجنوح هي حصيلة للتفاعل بين الفرد وبيئته وأن للأحياء السكنية دور كبير في خلق العنف والجريمة لدى البعض من الافراد فالبيئة السكنية الفاسدة لها دور كبير في نشر الجريمة وتكوين المجرمين، فالحي يشمل أنماط ثقافية واجتماعية عديدة ومختلفة وهذا قد يخلق بين أفراد المجتمع تصادم بين تلك الجماعات مما يؤدي إلى الجريمة.
- فشل مؤسسات التنشئة الاجتماعية المدرسة، المسجد، مؤسسات التربية... التي عهد لها بالتربية وزرع القيم في نفوس الأفراد بالقيام بمهامها على أكمل وجه، والتعريف بمخاطر هذه الانحرافات على الفرد والمجتمع أدى إلى اتساع انتشار مثل هذه الجرائم، وظهور هذه العصبات المسيطرة.
- أن جرائم عصابات الأحياء وانتشارها تتزامن كذلك مع إجراء العفو عن المساجين هذا الأخير الذي يتخذه المجرمون كذريعة للعود للجريمة، وهذا ما يدعو الى إعادة النظر في هذا الأمر ووضع اليات رقابية لمراقبة المستفيدين من العفو الرئاسي وترصد سلوكاتهم لفترة معينة.

[1] فوزية هامل: عصابات الاحياء في ظل الامر 20-03، جامعة محمد لمين دباغين2، مقال بمجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 06، العدد 01، ص1114.

- فتدني المستوى المعيشي والفقر خاصة في الأحياء السكنية والتي تمتاز بكثافة سكانية تشيع فيه، يؤدي الى تحكم بعض المجرمين في هذه الأحياء والتسبب في الخوف والهلع وعدم الاستقرار الرذيلة فيها وذلك بالاعتداء على ضعفاء الحي، والاعتداء على ممتلكاتهم.
- أن عمليات الترحيل التي تتكفل بها السلطات الخاصة بالسكان والتي تقوم على اثرها بترحيل السكان من الأحياء الهشة والمهمشة الى الأحياء الجديدة للقضاء على الأحياء الفوضوية والقصديرية أدى بطريقة سلبية الى مشاكل اكثر تعقيدا، وهذا بسبب عدم مراعاة الأصل الجغرافي في الترحيل وكذا عدم توافر العدالة في توزيع المرافق على السكان (مرافق اللعب الغير كاف، والمرافق الضرورية) هذا أدى الى انتشار الجريمة كالمخدرات وتخريب الممتلكات سواء كانت عمومية او خاصة، وجعل من هذه الاحياء بؤرة للعنف والجريمة وتسلط بعض المجرمين على الضعفاء.

كذلك من الأسباب التي أدت الى انتشار عصابات الأحياء تعاطي الكحول والمخدرات، واستهجان المجتمع للمجرم وعدم محاولة دمجه مرة أخرى، فهذا الاستهجان وعدم التقبل ورفضه من قبل الأسرة والأصدقاء والمحيط، ناهيك عن تأثير المخدرات والكحول على سلوكاته، وشعور المجرم بعدم الانتماء والاستقرار يدفعه للإجرام.

يتضح من هذا الطرح أن الأحياء السكنية لها دور وتأثير على الأفراد وعلى ارتكابهم للجرائم فالضغط الذين يعايشونه والعنف الى جاب الفقر والعوز وخاصة في السكنات الفوضوية أو القصديرية يؤدي الى انتشار الجريمة وكثرة المخدرات في هذه الأحياء وقلة الوازع الديني مما يؤدي الى سيطرة فئة منهم على ضعاف القاطنين في هذه الاحياء، واللجوء لسرقة ممتلكاتهم أو الاعتداء عليهم من أجل توفير الأموال للمخدرات أغراض أخرى، وهذا يرجع كذلك إلى غياب المراكز الأمنية في هذه الأحياء وغياب الردع حتى المعنوي لهؤلاء المجرمين.

4.خصائص عصابات الأحياء:[1]

تتميز عصابات الأحياء أو عصابات الأحياء أو ما يطلق عليها المؤسسة الإجرامية عندما تكون على درجة كبرية من التنظيم بمجموعة من الخصائص وتتمثل في:

1.4.عدد أعضاء عصابات الأحياء: تتميز عصابات الأحياء بأنه يجب أن تتكون من مجموعة من الأعضاء يختلف عددها باختلاف صنفها فإذا كانت جماعة إجرامية منظمة يجب أن تكون من ثلاثة أشخاص فأكثر حيث نصت على هذا الشرط اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة عصابة إجرامية محلية فقد تتكون من شخصين كحد أدنى مثلما الأمر بالنسبة لعصابات الأحياء.

2.4.التنظيم: يعتبر التنظيم من أهم خصائص العصابات الأحياء ويقصد بهذا المصطلح أن أعضاء المنظمة الإجرامية لا يرتكبون الجريمة بصفة منفردة أو عشوائية، بل لا بد من تنظيم يبين آلية العمل وتقسيم المهام بين الأعضاء وتحديد العلاقة بين بعضهم البعض وبالعصابة الإجرامية من جهة أخرى.

عصابات الأحياء تختلف فيما بينها فيما يتعلق بمسألة التنظيم فعصابات الأحياء المنظمة " الجريمة المنظمة " تتطلب درجة عالية من التنظيم الذي يكون في غالبية الأحيان في صورة بناء تنظيمي هرمي إبتداء من الأفراد العاملين المنفردين إلى الزعيم أو الرئيس الذي يدين له الأعضاء بالولاء والطاعة وقد تكون عصابات الأحياء ذات تنظيم نسيب كما هو الحال في عصابات الأحياء وغيرها.

3.4.التخطيط والاحتراف: يعتبر التخطيط ميزة هامة تتعلق بصفة مباشرة بعصابات الأحياء أيا كان نوعها ويقصد بالتخطيط الدراسة المسبقة لأي عملية إجرامية تقدم العصابة على ارتكابها.

وهو ما يتحقق بناء على عمل جماعي، بحيث يتم تقسيم الأدوار بين الأعضاء، ويتم تنفيذ المهام المسندة إلى كل عضو بكل صرامة وغالبا ما يكون التخطيط من جانب قيادة مصغرة تصدر قرارات صارمة والزامية دون مناقشة أو مشاورة مع الجانب التنفيذي، كما أن الأعضاء الأقل مرتبة ينفذون ما يأمرون به دون أدنى تفكري في العواقب أو ما شابه ذلك.

4.4.الاستمرارية: تعتبر الاستمرارية خاصية أساسية في عصابات الأحياء ويقصد بالاستمرارية هو استمرار عمل المنظمة بغض النظر عن حياة أي فرد فيها حق فيها ولو كان الرئيس، فالجريمة المنظمة العابرة للحدود تعتبر من قبل الجرائم المستمرة وتستمد هذه الصفة من طبيعة النشاط الإجرامي الذي يستلزم

[1] نفس المرجع السابق: ص 1115

الديمومة لفترة غير محدودة من الزمن ولا يتوقف بانتهاء حياة رؤسائها لأن العبرة في استمرارية الجماعة الإجرامية المنظمة هي في أنشطتها وليس في وجود أفرادها، فهذا النشاط لا ينتهي إلا بحل التنظيم ككل.

5.4.المرونة والقدرة على التكيف واستخدام العنف: عموما تتصف هذه الخاصية بعصابات الأحياء المنظمة باعتبار أن لها القدرة المالية والعملياتية على التكيف مع الأوضاع المختلفة والطارئة من جهة الفرص المتاحة من جهة أخرى، أما في عصابات الأحياء التي ترتكب الجرائم في جمال معين ولمدة محددة لا تكون لها القدرة على التكيف مع الظروف الطارئة حتى وان تمكنت من التكيف لمدة معينة.

6.4. الطابع عبر الوطني: تتميز بهذه الخاصية عصابات الأحياء المنظمة لا غير فهي تنتهز فرص التوغل في الاقتصادية، كما أن عولمة الجريمة وفتح الحدود السياسية ساعد هذه الجماعات على إنشاء عالقات مع مثيلاتها في مختلف الدول بهدف ترويج السلع المحظورة بعيدا عن أجهزة الرقابة.

7.4.الغرض من العصابات الأحياء: يختلف الغرض من عصابات الأحياء باختلاف طبيعتها فإذا كانت مجاعة إجرامية منظمة عبر الوطنية فغرضها تحقيق الربح المالي والمادي أما الجماعات الإرهابية فلها إيديولوجية أما العصابات المحلية فغرضها فرض السيطرة وبث الرعب والخوف.

5.أساليب الإعتداء التي تستخدمها عصابات الاحياء:

لا شك أن عصابات الاحياء تعتمد في أنشطتها الاجرامية من تخريب وسرقة وسطو على المنازل... وغيرها، عديدا من الأساليب نذكر منها:

1.5.الإعتداء بالأسلحة البيضاء: عرف السلاح الأبيض بانه كل الآلات والأدوات والاجهزة القاطعة او النافدة، وجميع الأشياء التي يمكن ان تحدث ضررا او جروحا بجسم الإنسان، او تشكل خطرا على الامن العمومي كما هي محددة في التشريع والتنظيم المتعلقين بالأسلحة الساري المفعول.[1]

2.5.الإعتداء اللفظي: هو تلك العبارات والالفاظ التي تلحق الضرر المعنوي بالفرد المقابل، وقد يكون له أثر عميق على الضحية وسبب في إشعال العنف بمختلف أشكاله وان العدوان اللفظي هو إلحاق الأذى بشخص عن طريق سبه ولومه ونقده او السخرية.

وهو تهديد الآخرين وإيذائهم عن طريق الكلام والألفاظ البذيئة الاستهزاء أو السخرية، وعادة يسبق الاعتداء اللفظي الاعتداء الجسدي.

[1] الجريدة الرسمية: ص5

ويشمل الاعتداء اللفظي عدة أشكال نذكر منها:

- كل عبارات الاحتقار والتسلط دون حق.
- القدف بالسوء
- التهديد او الاكراه
- الاعجاب بالنفس (التكبر) ورفع الصوت.
- الوصف بالجهل وسب الأقارب، سب الجلالة والاتهام بالعجز والضعف.[1]

إن ذكرنا هذين الاسلوبين فقط ليس بالضرورة انهما الوحيدين المعتمدين في الاعمال الإجرامية التي ترتكبها عصابات الأحياء، إنما يعتبران الأكثر شيوعا واستخداما خاصة في المجتمعات العربية.

[1] سليمة قسيمة وصابرينة قريبي: العنف اللفظي في مواقع التواصل الاجتماعي تويتر نموذجا، دراسة وصفية تحليلية لطلبة الاعلام والاتصال، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماستر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016/2015، ص14

6.أليات الوقاية من عصابات الأحياء:[1]

تعززت المنظومة التشريعية في الجزائر باستحداث أليات للوقاية من الجرائم التي انتشرت في الأحياء السكنية، بمختلف صورها خاصة تلك المتعلقة بالعنف المادي، لذا تقرر تنصيب لجنتين لهذا الأمر، لجنة وطنية وأخرى ولائية:

1.6.مهام اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الاحياء:

توضع اللجنة الوطنية للوقاية من عصابات الاحياء، التي تدعى في صلب النص "اللجنة الوطنية"، لدى الوزير المكلف بالداخلية وتكلف بما يأتي:

- إعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء، وعرضه على الحكومة ومتابعة تنفيذها من طر السلطات العمومية المختصة والمجتمع المدني والقطاع الخاص.
- جمع ومركزة المعطيات المتعلقة بالوقاية من عصابات الأحياء.
- تحديد مقاييس وطرق الوقاية من عصابات الأحياء، وتطوير الخبرة الوطنية في هذا الميدان.
- اقتراح كل التدابير التي من شانها ضمان الفعالية في الوقاية من عصابات الأحياء
- تقديم الآراء أو التوصيات حول أي مسألة تتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء.
- ضمان تبادل المعلومات وتنسيق العمل بين جميع المتدخلين في مجال الوقاية من عصابات الأحياء.
- اقتراح وتقييم الأدوات القانونية والإدارية في مجال الوقاية من عصابات الأحياء، واقتراح أي تدبير او إجراء لتحسين فعاليتها.

2.6.مهام اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الأحياء:

مهام اللجنة الولائية للوقاية من عصابات الاحياء: تكلف اللجنة الولائية بما يأتي:

- تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من عصابات الأحياء على المستوى المحلي.
- الرصد المبكر لنشاطات عصابات الأحياء وإخطار السلطات المعنية بذلك.

[1] الجريدة الرسمية: مرجع سابق، ص6

- وضع البرامج التحسيسية وتنشيط عمليات التوعية بمخاطر عصابات الاحياء وآثارها على المجتمع، واقتراح تنظيم أي نشاط ثقافي او إعلامي او تحسيسي على السلطات المحلية بهدف توعية الجمهور بمخاطر عصابات الاحياء والوقاية منها، وإشراك المجتمع المدني في ذلك.
- دراسة وتحليل نشاط عصابات الأحياء على مستوى الولاية والعوامل والظروف المحيطة بها بهدف اعتماد سياسة محلية للوقاية من عصابات الأحياء.
- طلب إجراء دراسات من المصالح المعنية على المستوى المحلي حول ظاهرة او موضوع مرتبط بعصابات الأحياء، وتمكينها من كل المعطيات والاحصائيات المتعلقة بذلك.
- إعطاء الأولوية في البرامج المعدة للوقاية من عصابات الأحياء لمعالجة الظواهر الأكثر تأثيرا في أوساط الشباب.
- تنفيذ توجيهات اللجنة الوطنية المتعلقة بنشاطها وتلك المتعلقة بتوجيه الاهتمام إلى شكل معين من أشكال جرائم عصابات الأحياء.

7.العقوبات التي أفردها المشرع الجزائري لعصابات الاحياء :[1]

سيتم التطرق للعقوبات التي أفردها المشرع الجزائري لعصابات الأحياء وكذا ظروف التشديد والتخفيف والأعذار المعفية من العقاب، بالنسبة لكل من الشخص الطبيعي والشخص المعنوي وفقا لما ورد في الأمر 20-03.

أولا. بالنسبة للشخص الطبيعي:

لقد أورد المشرع الجزائري بموجب الامر 20-03 احكاما خاصة بالشخص الطبيعي وهي ما سيتم التطرق إليها بالتفصيل التالي:

1.العقوبات الأصلية لجرائم عصابات الأحياء :

لقد تنوعت العقوبات المفروضة على مجرمي عصابات الاحياء وتباينت بين من ساهم في انشاء هذه العصابة او من يرسلها او من يمولها، حيث نص المشرع على عقوبات مشددة، التي سيتم التطرق لها على النحو التالي:

الصنف الأول: أفعال تتراوح عقوبتها في الحبس ما بين 6 أشهر إلى 7 سنوات:

إن أخف العقوبات المنصوص عليها في الأمر 20-03 تتعلق بعدم التبليغ عن جرائم العصابات الأحياء ضد كل من يعلم بالشروع في إرتكاب جريمة من تلك الجرائم او بوقوعها فعلا ولم يخبر السلطات المختصة بذلك، ويعاقب على عدم التبليغ بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين او بغرامة تتراوح ما بين 60.000دج إلى 200.000دج او بإحدى العقوبتين المذكورتين.

يرفع المشرع بعد ذلك من حدي العقوبة من سنة حبس إلى خمس سنوات وبغرامة من 100.000دج إلى 500.000دج، عندما يتلق الامر باللجوء-باية طريقة كانت او بأي شكل كان-إلى فعل من فعل الانتقام او الترهيب او التهديد ضد الضحايا او الشهود او المبلغين أو أفراد عائلاتهم وسائر الأشخاص وثيقي الصلة بهم، وهو ما نصت عليه المادة 28 من الامر 03/20.

ويلاحظ أن عبارة "الأشخاص وثيقي الصلة بهم" التي جاءت في المادة هي عبارة مبهمة وغير مفهومة، وهي بحاجة إلى تحديد لمعناها، فهل يقصد المشرع بالأشخاص وثيقي الصلة بالضحايا او الشهود او المبلغين وأفراد عائلاتهم، مستخدميهم او أصدقائهم أو من هم تحت وصايتهم او حمايتهم.

[1] مزوري ياسين: خصوصية العقاب في الاحكام الجزائية لقانون الوقاية من عصابة الاحياء ومكافحتها الأمر 03/20، التحقيق بمحكمة سطيف.

كما يرتفع المشرع الحد الأدنى للعقوبة ليصبح الحبس من سنتين إلى خمس سنوات، والغرامة من 200.000دج إلى 500.000دج عندما يتعلق الامر بأفعال: "من يشجع او يمول عن علم، بأي وسيلة كانت عصابة أحياء أو يدعم أنشطة او أعمال عصابة الأحياء بنشر أفكارها بصورة مباشرة وغير مباشرة.

الصنف الثاني: أفعال تتراوح عقوبتها في الحبس ما بين 3 سنوات إلى 12 سنة

تعاقب المادة 21 من الامر 20-03 كل من ينشئ أو ينظم عصابة أحياء أو يشارك أو ينخرط فيها مع علمه بغرضها أو يقوم بتجنيد شخص او أكثر لصالحها بالحبس من 3 سنوات إلى عشر سنوات وبغرامة من 300.000دج إلى 1.000.000دج.

وتكون العقوبة هي من 5 سنوات إلى 12 سنة والغرامة من 500.000دج إلى 1200.000دج، عندما يتعلق الامر بأفعال تتمثل في صناعة سلاح أبيض او تصليحه داخل ورشة بغض النظر عما إذا كانت تلك الورشة تمارس اعمالها بصفة مشروعة او غير مشروعة.

ونفس العقوبة تطبق على من يقوم لفائدة عصابات الاحياء بإستيراد أو توزيع او نقل او بيع او عرض للبيع او شراء من أجل تخزين أسلحة بيضاء.

2.تشديد العقوبات:

إن أهم ما يميز الامر 20-03 لمكافحة عصابات الأحياء هو إعتماد المشرع على زيادة الردع والتشديد في العقوبات، فشدد المشرع العقوبات على كل من يرأس عصابة أحياء او يتولى في أية قيادة فتشدد عقوبته إلى الحبس من عشر سنوات إلى عشرين سنة وبغرامة مالية من 1.000.000دج إلى 2.000.000دج، ويمكن ان يرفع الحد لهذه العقوبة إلى 15 سنة إذا كان إرتكاب الجريمة مقرونا بالظروف التي نصت عليها المادة 29 من الامر 20-03 والمتمثلة في:

- تجنيد طفل أو أي شخص آخر بسبب ضعفه الناتج عن إعاقة أو عجز بدني او ذهني.
- عن طريق إقتحام حرمة منزل
- في حالة استعمال تكنولوجيا الاعلام والاتصال.

3.الاعدار القانونية في جرائم عصابات الاحياء:

إن القاضي الجزائري لا يجوز له أن يأخذ بالأعذار القانونية إلا في حدود ما نص عليه القانون، كما لا يمكنه ان يتجاوزه إذا توافر، والأعذار القانونية قد تكون معفية من العقاب او مخففة وتتمثل فيما يلي:

بالنسبة للأعذار المعفية في جرائم عصابات الأحياء: فنجدها في نص المادة 01/33 من الامر 03/20 التي نصت على: "يستفيد من الأعذار المعفية المنصوص عليها في القانون العقوبات كل من ارتكب او شارك في جريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، وقام قبل مباشرة أي إجراء من إجراءات المتابعة بإبلاغ السلطات الإدارية أو القضائية بالجريمة وساعد على معرفة مرتكبيها أو القبض عليهم.

اما بالنسبة للأعذار المخففة للعقوبة: فقد نصت عليها المادة 02/33 من نفس الامر بقولها: "تخفض العقوبة المقررة إلى النصف بالنسبة لكل شخص إرتكب او شارك في إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا الامر والذي ساعد بعد مباشرة إجراءات المتابعة، في القبض على شخص او أكثر من الأشخاص الضالعين في ارتكابها، أو كشف هوية من ساهم في ارتكابها.

4.العقوبات التكميلية:

نفرق في تطبيق العقوبات التكميلية بين ما إن فعل عصابة الاحياء بشكل جناية ام يشكل جنحة.

ففي جناية ترأس عصابة احياء او تولي أي قيادة فيها، أو في أي جنحة تغير وصفها إلى جناية بسبب توافر الظرف المشدد الوارد في المادة 29 السابقة الذكر، فإنه أولا تطبق على الجاني إضافة إلى العقوبة الأصلية عقوبتين تكميليتين إجباريتين وفقا للقواعد العامة في قانون العقوبات، إذ جاء في نص المادة 09 مكرر انه في حالة الحكم بعقوبة الجناية فإن المحكمة تامر وجوبا بالحجر القانوني، ونصت المادة 09 مكرر 01 في فقرتها الثانية على وجوب ان يأمر القاضي بالحرمان من حق او اكثر من الحقوق الواردة في الفقرة الأولى من نفس المادة في حالة الحكم بعقوبة الجناية.

ثانيا. عقوبات الشخص المعنوي:

جاء في النص المادة 30 من الامر 20-03 انه يعاقب الشخص المعنوي الذي يرتكب إحدى الجرائم السابقة الذكر بالعقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات، وبالرجوع لهذا القانون الأخير تحديدا في الباب الأول مكرر نجده ينص على العقوبات الواجب تسليطها على الشخص المعنوي في حالة الإدانة، حيث يضم هذا الباب المواد من 18 مكرر 3، حيث نصت هذه المواد على عقوبات تتناسب وطبيعة الشخص المعنوي، تنوعت بين عقوبات أصلية وأخرى تكميلية.

1.العقوبات الأصلية: وفقا للمادة 18 مكرر فإن العقوبة الأصلية التي تطبق في مواد الجنايات والجنح هي الغرامة التي تساوي مرة إلى خمس مرات الحد الأقصى للغرامة المقررة للشخص الطبيعي.

2.العقوبات التكميلية:

كذلك وفقا للمادة 18 مكرر فإنه يمكن تطبيق واحدة او أكثر من العقوبات التكميلية التالية على الشخص المعنوي وهي: حل الشخص المعنوي وغلق المؤسسة او فرع من فروعها لمدة لا تتجاوز 5 سنوات، الاقصاء من الصفقات العمومية لمدة لا تتجاوز 5 سنوات، والمنع من مزاولة نشاطات مهنية او اجتماعية لمدة 5 سنوات.

خلاصة الفصل:

وفي الأخير يمكننا القول أنه نتيجة انتشار ظاهرة عصابات الاحياء خاصة في الاحياء السكنية وتهديدها للأفراد والمجتمعات عن طريق زرع الرعب والخوف لدى الافراد باستعمال مختلف أنواع الأسلحة حيث أصبح هناك تنامي لظاهرة العنف والاعتداءات والسرقات في التجمعات السكنية الجديدة والذي يرجع أساسا إلى ظهور نمط إجرامي جديد يتمثل في عصابات الاحياء التي تقوم بخلق جو من انعدام الامن في الأوساط وداخل الاحياء السكنية.



الجانب التطبيقي



الفصل الرابع:

الجانب الميداني للدراسة

تمهيد:

يعد الجانب الميداني للدراسة من أهم مراحل البحث العلمي إذ يجسد كل المعلومات المتحصل عليها في الجانب النظري، بواسطة استخدام أدوات منهجية ملائمة. إذ يعتبر هذا الفصل كطريق يمر منه الباحث من الجانب النظري إلى الجانب الميداني.

1.مجالات الدراسة:

المجال المكاني: ويمكن تعريف المجال المكاني بأنه ذلك المجال الجغرافي والإقليمي الذي يقوم فيه الباحث بتحديد محيط الدراسة.

أجريت هذه الدراسة بحي 1657 مسكن الفيض لحمر ببلدية قصر البخاري ولاية المدية، والتي يقطنها حوالي 70 ألف نسمة، تبعد عن العاصمة بحوالي 146 كلم.

المجال الزمني:

يقصد بالمجال الزمني الوقت الذي استغرقته مراحل البحث المختلفة في هذه الدراسة.

المرحلة الأولى: وهي مرحلة اختيار الموضوع رغم بعض الصعوبات التي عرقلت هذه العملية والتي تسببت في بعض التأخير غير أنه تم وضع موضوع عملي قابل للبحث والدراسة النظرية والتطبيقية، وبعدها جاءت الدراسة الاستطلاعية وقد تم فيها جمع معلومات حول موضوع الدراسة والتي بدأت في مارس 2023، وقد دامت هذه المرحلة حتى نهاية الشهر.

المرحلة الثانية: وهي مرحلة الدراسة الميدانية وقد تم فيها تصميم وتوزيع الاستمارات بالإضافة الى اجراء مقابلات مع بعض الأشخاص الذين تعرضوا للسرقة. وقد كان من الفترة الممتدة من 25 ماي إلى 2023 إلى بداية جوان 2023

المرحلة الثالثة: وهي مرحلة تفريغ البيانات وتحليل البيانات والتي كانت من 01جوان إلى 04جوان 2023.

3-المجال البشري:

المجال البشري ويقصد به المجتمع الذي تجري فيه الدراسة الميدانية، وتم سحب 7 مفردة من المجتمع الكلي.

2.العينة وطريقة اختيارها:

لعل من أهم المشاكل التي يواجهها الباحث هي اختيار العينة للبحث العلمي واختيار هذه العينة على الجانب من الأهمية لان عليها التوقف على أمور كثيرة، فعليها تتوقف كل القياسات والنتائج... وفي كثير من الأحيان يضطر الباحث الى اجراء بحثه على عينة صغيرة من المجتمع لأن اجراء البحوث على المجتمع يكلف جهدا ومالا كبيرا.[1]

وتعتبر عينة الدراسة بمثابة مجموعة جزئية مكونة من عدد معين من الافراد تم سحبهم بطريقة محددة من مجتمع احصائي ويشترط نظريا ان تكون العينة ممثلة لمواصفات المجتمع الأصلي. وتنقسم العينة إلى نوعين العينات العشوائية والعينات الغير عشوائية. وكون مجتمع الدراسة يتمثل في الأشخاص الذين تعرضت سياراتهم للسرقة في الاحياء السكنية الجديدة، ولأنه مجتمع كبير جدا غير معلوم العدد غير متجانس، هي العينة الغير عشوائية القصدية، والتي تعرف على أنها "العينة التي يستخدم فيها الباحث الحكم الشخصي على أساس أنها الأفضل لتحقيق اهداف الدراسة".[2]

وفقد كانت عينة تقديرية من خلال معارفنا من إطارات الشرطة والعلاقات الاجتماعية تم التوصل للذين تعرضوا للسرقة.

[1]مروان عبد المجيد إبراهيم: أسس البحث العلمي لإعداد الرسائل الجامعية، ط1، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000، ص158.

[2] حمد خليل عباس وآخرون: مدخل إلى مناهج البحث في التربية وعلم النفس، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2007، ص229..

3.ادوات جمع البيانات:

يعتمد البحث العلمي على مجموعة متنوعة من الوسائل والتقنيات الضرورية لجمع البيانات من ميدان الدراسة، وتعرف أدوات البحث العلمي بأنها" مجموعة الوسائل والطرق والإجراءات المختلفة التي يعتمد عليها في جمع المعلومات الخاصة بالبحث العلمي وتحليلها، وهي متنوعة، ويتوقف استخدامها على مدى احتياجات موضوع البحث العلمي.[1]

1.3.الملاحظة:

لا تخلو أي دراسة علمية من الملاحظة، فلا يمكن النزول إلى ميدان الدراسة خاصة في العلوم الاجتماعية من غير مشاهدة بعض المؤشرات الميدانية المساعدة على تفسير الظاهرة موضوع الدراسة. حيث تعرف الملاحظة على انها "إحدى التقنيات التي المنهجية في جمع بيانات الدراسة في جمع البيانات وتستخدم في البحوث الميدانية لجمع البيانات التي لا يمكن الحصول عليها عن طريق الدراسة النظرية أو المكتبية.

وتعني الملاحظة أيضا "المشاهدة الدقيقة لظاهرة ما، البحث والدراسة التي تتلاءم مع طبيعة الظاهرة". [2] وفي هذه الدراسة فقد استعنا بالملاحظة دون المشاركة.

2.3.المقابلة:

وتعتبر المقابلة من الأدوات الأساسية في جمع المعلومات والبيانات حول الظاهرة موضوع الدراسة وهي من الوسائل البسيطة الأكثر شيوعا واستعمالا في مختلف البحوث الاجتماعية، وتعرف المقابلة على انها: "تقنية تقوم على حوار او حديث لفظي (شفوي) مباشر ومنظم بين المبحوث والباحث الذي يكون مزودا بإجراءات ودليل عمل مبدئي لإجراء المقابلة".[3]

وقد تمحورت المقابلة على مجموعة من الأسئلة المباشرة حول سرقة السيارات وعلاقته بإجرام العصابات، وقد تم إجرائها مع مجموعة من الأشخاص الذين تعرضوا لسرقة سياراتهم، حيث تم الحصول على إجابات مكنت من أخد نظرة عامة حول سرقة السيارات وكيفية سرقتها، وخاصة الخسائر التي تعرض لها أصحابها. (دليل المقابلة، انظر الملاحق).

[1] صلاح الدين شروخ: منهجية البحث العلمي للجامعيين، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر،2003، ص23.

[2] غريب محمد سيد أحمد: تصميم وتنفيذ البحث الاجتماعي، دار المعرفة، الإسكندرية، مصر، ص151.

[3] فضيل دليو وآخرون: أسس المنهجية في العلوم الاجتماعية، منشورات قسنطينة، الجزائر، 1999، ص195.

3.3.الاستمارة:

تعتبر استمارة الاستبيان من الأدوات المساعدة في جمع البيانات من المبحوثين بصفة خاصة، "والاستبيان أحد الوسائل التي يعتمد عليها الباحث في تجميع البيانات والمعلومات من مصادرها.

وتعرف على أنها:" مجموعة من الأسئلة المرتبة حول موضوع معين ترسل للأشخاص المعنيين عن طريق البريد أو يجري تسليمها باليد تمهيدا للحصول على أجوبة الأسئلة الواردة فيها وبواسطتها يمكن التوصل الى حقائق جديدة عن الموضوع وتأكد من معلومات متعارف عليها لكنها غير مدعمة بحقائق"[1]

ويمكن تعريفها بأنها تقنية منهجية تستخدم لجمع البيانات من الميدان والتي تعذر جمعها عن طريق تقنيات أخرى ويجب أن تغطي جميع جوانب البحث في حالة ما استخدمت كتقنية بحث وحدها."[2]

وأسئلة الاستمارة كانت لها مجموعة محاور موجهة للحصول على مختلف الإجابات حول موضوع الدراسة وكانت موزعة كالآتي:

المحور الأول: خاص بالبيانات العامة وتضمن (05) أسئلة

المحور الثاني: خاص بالفرضية الأولى: وتضمن (08) سؤال

المحور الثالث: خاص بالفرضية الثانية: وتضمن (08) سؤال

4.2.السجلات والوثائق:

تعتبر السجلات والوثائق من الأدوات التي تسمح للباحث بالحصول على المعطيات الإضافية التي قد لا يحصل عليها من خلال أدوات جمع البيانات الأخرى.

حيث تعرف على أنها "أداة إدارية لجمع المعلومات والبيانات التي لا يستطيع جمعها عن طريق الأدوات الأخرى، ويمكن أن تكون المادة العلمية المجمعة عن طريق الوثائق والسجلات الإدارية هي مادة مستقلة وتخدم كل محاور البحث".[3]

وقد تم الحصول على الوثائق والسجلات المحورية على البيانات التقنية المتعلقة بجرائم سرقة السيارات من على مستوى مصلحة الأمن لولاية المدية.

[1]عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات: مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص56.

[2]نفس المرجع السابق: ص56.

[3]رشيد زرواتي: مناهج وأدوات البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، ط1، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص

3.المنهج المستخدم في الدراسة:

تختلف الطرق التي نستخدمها في البحوث باختلاف طبيعة الموضوع التي تفرض على الباحث اتباع منهج سليم يؤدي إلى الوصول إلى النتائج المطلوبة:

يعرف المنهج على أنه: "عبارة عن الأسلوب أو الطريق أمام الباحث لتنظيم التفكير والعرض والتصنيف والترتيب والتحليل والتعليل والتركيب في موضوع البحث".[1]

ويعرفه موريس أنجرس بانه:" مجموعة منظمة من العمليات تسعى لبلوغ هدف".[2]

وبطبيعة الحال ان اختيار المنهج لا يكون بالصدفة ولكنه مرتبط بطبيعة موضوع الدراسة لهذا اعتمدنا على المنهج الوصفي باعتباره الأنسب والأكثر ملائمة لهذه الدراسة التي تناولت سرقة السيارات وعلاقته بإجرام عصابات في الاحياء السكنية الجديدة، لأنه موضوع يتطلب رصد معلومات كافية حوله، لان الدراسة الوصفية لا تقتصر على معرفة خصائص الظاهرة بل تتجاوز ذلك من خلال تقديم تفسير للنتائج المتوصل إليها.

حيث يعرف المنهج الوصفي على أنه: " الطريقة التي ترتبط بظاهرة معاصرة بقصد وصفها وصفا دقيقا وتفسيرها علميا".[3]

حيث يعد هذا المنهج من أكثر المناهج انتشارا، غذ يركز على ماهو كائن، أي دراسة الظاهرة كما هي في الواقع، ويقوم هذا المنهج على جمع البيانات بنوعيها الكمي والكيفي حول طبيعة الدراسة من اجل تحليلها وتفسيرها للوصول إلى نتائج علمية في فهم الظاهرة المدروسة.

[1] رشيد زرواتي: مرجع سابق، ص 162.

[2] موريس انجرس: مرجع سبق ذكره، ص98.

[3] عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات: مرجع سابق، ص99.

5.عرض وتفسير وتحليل البيانات

المحور الأول:عرض وتحليل النتائج الخاصة بالبيانات العامة:

خصائص المجتمع الاحصائي:

التوزيع حسب الجنس: تتمثل في طبيعة الجنس لمفردات العينة والجدول التالي يمثل ذلك:

الجدول رقم (01): يمثل العينة حسب الجنس

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
ذكر	06	%75
أنثى	02	%25
المجموع	08	%100

من خلال ملاحظتنا للجدول رقم (01) والذي يوضح جنس المبحوثين، تبين لنا ان نسبة الذكور تقدر ب 75% أي ما يعادل 06 مفردات، في مقابل نسبة الإناث تقدر ب 25% أي ما يعادل 02 مفردة، وهذا راجع إلى طبيعة الموضوع والذي يعتبر الذكور أكثر من يملك السيارات في مقابل الاناث بالإضافة إلى سهولة استجواب الذكور أكثر.

الجدول رقم (02): يمثل العينة حسب السن:

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
من 20 إلى 30 سنة	1	%12.5
من 30 إلى 40 سنة	3	%37.5
من 40 سنة فما فوق	4	%50
المجموع	08	%100

من خلال ملاحظتنا للجدول رقم (02) الذي يوضح سن المبحوثين، تبين ان معظم المبحوثين في الفئة العمرية من 40 سنة فما فوق بنسبة 50% أي ما يعادل 04 مفردات، تليها الفئة العمرية من 30 إلى 40 سنة بنسبة 37.5% أي ما يعادل 03 مفردات، وأخيرا الفئة العمرية من 20 إلى 30 سنة بنسبة 12.5% أي ما يعادل 01 مفردة، ومن خلال هذه النتائج يمكننا تفسير هذا على انه راجع إلى طبيعة الدراسة التي تهدف إلى معرفة أسباب قيام العصابات الاجرامية بسرقة السيارات.

الجدول رقم (03) يمثل العينة حسب المستوى التعليمي

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
ابتدائي	01	12.5
متوسط	01	12.5
ثانوي	04	50
جامعي	02	25
المجموع	08	100

من خلال ملاحظتنا للجدول رقم (03) والذي يوضح المستوى التعليمي للمبحوثين، تبين لنا ان أغلبية أفراد العينة لديهم مستوى ثانوي بنسبة 50% أي ما يعادل 04 مفردات، ثم تليها لديهم الذين لديهم 25% أي ما يعادل 02 مفردة، وأخير الذي لديهم نسبة متوسط وابتدائي بنسبة 12.5% أي ما يعادل 01 مفردة، وهذا راجع إلى نتائج الإصلاح التربوي يهدف إلى القضاء على التسرب المدرسي.

الجدول رقم (04): يمثل العينة حسب المستوى الاقتصادي

الإحتمال	التكرار	النسبة المئوية
ضعيف	01	12.5
متوسط	05	62.5
جيد	02	25
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (04) الذي يوضح المستوى الاقتصادي للمبحوثين، تبين لنا ان غالبية أفراد العينة ذو مستوى اقتصادي متوسط بنسبة 62.5 أي ما يعادل 05 مفردة، تليها ذو المستوى الجيد بنسبة 25 أي ما يعادل 02 مفردة، ثم المستوى الاقتصادي الضعيف بنسبة 12.5 أي ما يعادل 01 مفردة، وهذا راجع إلى ضعف دخل الفرد والمستوى الاقتصادي في الجزائر.

الجدول رقم (05) يوضح تعرض سيارات المبحوثين للسرقة

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
نعم	08	100
لا	00	00
المجموع	08	100

يوضح الجدول رقم (05) ان اغلبية افراد العينة تعرضت سياراتهم للسرقة بنسبة 100، وهذا راجع إلى طبيعة الموضوع الذي يهدف لدراسة أسباب سرقة السيارات في الاحياء السكنية الجديدة.

المحور الثاني: انتشار البطالة وعلاقته بسرقة السيارات في الاحياء السكنية الجديدة

الجدول رقم (06): يوضح نوع الحي الذي يقطنه أفراد العينة

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
شعبي	01	12.5
فوضوي	01	12.5
جديد	06	75
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (06) الذي يوضح نوع حي المبحوثين، تبين لنا أن أغلبية المبحوثين يعيشون في حي جديد بنسبة 75 أي ما يعادل 06 مفردة، تليها من يعيشون في حي فوضوي وشعبي بنسبة 12.5 أي ما يعادل 01 مفردة، وهذا راجع إلى سياسة السكن التي انتهجتها الدولة الجزائرية في إنشاء احياء سكنية جديدة للقضاء على ازمة السكن في المجتمع الجزائري.

الجدول رقم (07): يوضح وجود فرص العمل حسب الحي الذي يقطنه افراد العينة

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
نعم	03	37.5
لا	05	62.5
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (07) الذي يوضح فرص العمل الموجودة والذي أغلبية المبحوثين قد اجابوا ب "لا" والتي قدرت بنسبة 62.5 أي ما يعادل 5 مفردة، تليها الذين أجابوا ب"نعم" بنسبة 37.5 أي ما يعادل 03 مفردة، هذا راجع قلة فرص العمل الموجودة بالإضافة إلى الضعف الاقتصادي التي تعاني منه الدولة الجزائرية.

الجدول رقم (08): يوضح الجدول معاناة شباب الحي الذي يقطنه أفراد العينة من البطالة:

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
نعم	07	87.5
لا	01	12.5
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (08) اتضح لنا ان غالبية شباب الاحياء الذي يقطنوها افراد العينة يعانون من البطالة، حيث غالبية أفراد العينة أجابت بنعم بنسبة 87.5 أي ما يعادل 07 مفردة، تليها الذين أجابوا بلا بنسبة 12.5 أي ما يعادل 01 مفردة، وهذا راجع إلى قلة مناصب الشغل والمنشآت الاقتصادية بولاية المدية.

الجدول رقم (09): يوضح وقوع سرقة وسطو في الحي ونوعها

الإحتمال	نعم		لا		المجموع	
	تكرار	نسبة	تكرار	نسبة	تكرار	النسبة
فردية	01	%20	02	%66.66	3	%37.5
جماعية	04	%80	01	%33.33	5	%62.5
المجموع	05	%100	03	%100	08	%100

من خلال الجدول رقم (09) يتبين لنا ان أغلبية المبحوثين أجابوا بنعم ونوع السرقة جماعية قدرت بنسبة 80% أي ما يعادل 04 مفردة، مقابل الذين اجابوا بفردية بنسبة 20%، ويليها الذي اجابوا بلا حيث اغلبية المبحوثين أجابوا بفردية بنسبة 66.66% أي ما يعادل 2 مفردة مقابل الذين أجابوا بجماعية بنسبة 33.33% أي ما يعادل 01 مفردة، ومن خلال الجدول نستنتج ان اغلبية عمليات السرقة والسطو في الاحياء تتم بطرق جماعية عن طريق جماعات او عصابات إجرامية.

الجدول رقم (10): يوضح الوقت الذي تعرضت سيارات أفراد العينة للسرقة:

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
الظهيرة	1	%12.5
ليلا	2	%25
قبل الفجر	04	%50
وقت آخر	01	%12.5
المجموع	08	%100

من خلال الجدول رقم (10) يتبين لنا ومن خلال إجابات المبحوثين ان الوقت الذي تتم فيه سرقة السيارات بكثرة هو وقت الفجر بنسبة 50% أي ما يعادل 04 مفردة، تليها ليلا بنسبة 25% أي ما يعادل 02 مفردة، ثم وقت الظهيرة واوقات أخرى بنسبة 12.5% أي ما يعادل 01 مفردة، وهذا راجع إلى ان غالبية سكان الاحياء يكونون نائمين مما يسهل عملية السرقة

المحور الثالث: تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية وعلاقته بسرقة السيارات في الأحياء السكنية الجديدة

الجدول رقم (11): يوضح وجود تجمعات مشبوهة في الحي الذي يقطنه أفراد العينة

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
نعم	05	62.5
لا	03	37.5
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (11) تبين لنا ان غالبية الاحياء تعاني من تجمعات شبابية مشبوهة حيث غالبية افراد العينة اجابوا بنعم بنسبة 62.5 أي ما يعادل 5 مفردة، تقابلها الذين اجابوا بلا بنسبة 37.5 أي ما يعادل 03 مفردة، وهذا راجع إلى البطالة والفقر الذي يعاني منه غالبية الشباب بالإضافة إلى نقص على مستوى المرافق الرياضية والترفيهية.

الجدول رقم (12): يوضح هل يتعاطى شباب حي أفراد العينة لمختلف أنواع المخدرات والمؤثرات العقلية

الاحتمال	تكرار	النسبة المئوية
نعم	07	87.5
لا	01	12.5
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (12) تبين لنا ان غالبية شباب الاحياء يتعاطون مختلف أنواع المؤثرات العقلية والمخدرات حيث غالبية المبحوثين اجابوا بنعم بنسبة 87.5 أي ما يعادل 07 مفردة، تليها الذين اجابوا بلا بنسبة 12.5 أي ما يعادل 01 مفردة، وهذا راجع إلى نقص الوازع الديني لدى الشباب.

الجدول رقم (13): يوضح هل تتعرض سيارات حي افراد العينة للسرقة باستمرار

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
نعم	05	%62.5
لا	03	%37.5
المجموع	08	%100

من خلال الجدول رقم (13) تبين لنا ان غالبية سيارات الاحياء تعرضت للسرقة حيث غالبية المبحوثين أجابوا بنعم بنسبة 62.5% أي ما يعادل 05 مفردة، يليها الذين أجابوا بلا بنسبة 37.5% أي ما يعادل 03 مفردة، وهذا راجع الى الاختلافات الاجتماعية في الاحياء الجديدة بالإضافة على البطالة التي يعني منها اغلبية الشباب مما تؤدي بهم إلى السرقة.

الجدول رقم (14): يوضح هل يقوم شباب حي أفراد العينة بالمتاجرة بالمخدرات والمؤثرات العقلية في الحي

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
نعم	06	75
لا	02	25
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (14) تبين لنا ان معظم شباب احياء المبحوثين يقومون بالمتاجرة بالمخدرات والمؤثرات العقلية حيث أغلبية أفراد العينة اجابوا بنعم بنسبة 75 أي ما يعادل 06 مفردة، مقابل 25 اجابوا بلا أي ما يعادل 03 مفردة، وهذا راجع إلى بحث غالبية الشباب على الربح السريع.

الجدول رقم (15): يوضح هل يوجد مكان محدد لركن السيارات لدى أفراد العينة في الحي

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
نعم	03	37.5
لا	05	62.5
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (15) تبين لنا أنه اغلبية الاحياء المبحوثين لا تتوفر على مكان محدد لركن السيارات حيث غالبية افراد العينة اجابوا بلا بنسبة 62.5 أي ما يعادل 05 مفردة، مقابل 37.5 الذين اجابوا بنعم أي ما يقابل 03 مفردة، وهذا راجع إلى ضعف البنية التحتية بالإضافة إلى نقص المنشآت من هذا النوع.

الجدول رقم (16): يوضح هل توجد حراسة امن في حي أفراد العينة

الاحتمال	التكرار	النسبة المئوية
نعم	01	12.5
لا	07	87.5
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (16) يتضح لنا انه غالبية الاحياء لا توجد بها حراسة وامن حيث ان معظم المبحوثين أجابوا بلا بنسبة 87.5 أي ما يعادل 07 مفردة، مقابل الذين أجابوا بنعم بنسبة 12.5 أي ما يعادل 01 مفردة، وهذا راجع إلى عدم اهتمام بوضع حراس على مستوى الاحياء السكنية من قبل الدولة.

الجدول رقم (17): أسباب سرقة السيارات حسب أفراد العينة

الإحتمال	التكرار	النسبة المئوية
الفقر	01	12.5
البطالة	03	37.5
تعاطي المخدرات	03	37.5
قلة الوازع الديني	01	12.5
المجموع	08	100

من خلال الجدول رقم (17) تبين لنا ان سبب قيام الشباب بسرقة السيارات حسب أفراد العينة بسبب البطالة وتعاطي المخدرات على التوالي بنسبة 37.5 أي ما يعادل 03 مفردة، تليها الفقر ونقص الوازع الديني على التوالي بنسبة 12.5 أي ما يعادل 01 مفردة، وهذا راجع نقص في فرص العمل الموجود بالإضافة إلى كثرة التجارة بالمخدرات والمؤثرات العقلية في الأوساط الشبابية.

6.عرض الحالات:

الحالة الأولى:

- **البيانات الشخصية:**

المبحوث الأول من جنس أنثى تبلغ من العمر 22 سنة الحالة الاجتماعية عزباء، المهنة طالبة جامعية.

- **عرض مقابلة الحالة:**

5. حي اجتماعي
6. حي الأمير عبد القادر
7. نعم
8. Symbol
9. ربما لأنهم لم يتحصلوا على مثلها أو اعجابهم بها.
10. كثيرا
11. نعم هناك الكثير من الأشخاص
12. أكيد
13. نعم كثيرا
14. نعم يوجد تجمعات صغيرة للشباب قرب الحي
15. نعم سبق وتعرض الحي للسرقة من قبل مجموعة من الأشخاص
16. يوجد شكوك كثيرة
17. أحيانا
18. أحيانا
19. تعاطي المخدرات لها علاقة بالقيام بسرقة السيارات لان المخدرات تؤدي إلى الهلوسة وعدم القدرة على التفكير لهذا يذهب المتعاطي للسرقة لكسب المال وشراء المخدرات.

الحالة الثانية:

- **عرض البيانات الشخصية:**

المبحوث من جنس ذكر يبلغ من العمر 22 سنة، الحالة الاجتماعية أعزب، المهنة بطال

- **عرض مقابلة الحالة:**

5. جديد
6. حي 5 جويلية الجلفة
7. نعم
8. 406
9. ربما لجودتها وثمنها
10. نعم في كثير من الأحيان أشعر ان أحد ما يراقبني من بعيد
11. نعم وكان أحد الساكنة من الحي
12. نعم وفي كثير من الاوقات
13. نعم
14. نعم هناك الكثير من التجمعات المشبوهة في الحي وتكون في مجموعات صغيرة عادة
15. نعم
16. نعم هناك تبليغات حول السرقة لكن لعدم توفر حراسة في حي تكون هناك سهولة في السرقة
17. نعم
18. نعم في أشكال غير مرئية
19. هذا شيء مؤكد لأن المخدرات تؤدي إلى الهلوسة والتفكير السلبي وبالتالي القيام بأعمال تفوق القدرة العقلية للشخص المتعاطي.

الحالة الثالثة:

- **عرض البيانات الشخصية:**

المبحوث الثالث من جنس أنثى تبلغ من العمر 47 سنة الحالة الاجتماعية متزوجة، المهنة محامية

- **عرض مقابلة الحالة:**

5. نوع الحي جديد
6. حي 1964 بالشارف
7. نعم
8. ستيبواي
9. سهلة السرقة
10. نعم باستمرار
11. نعم أبي
12. أحيانا
13. نعم
14. نعم
15. نعم في كثير من الأوقات وعادة ما تكون جماعية اكثر منها فردية
16. نعم
17. باستمرار
18. نعم غير مرئية
19. أوافق بشدة ان للمخدرات والمؤثرات العقلية علاقة بالقيام بسرقة السيارات وذلك لبحث الشاب المتعاطي على كسب سريع للمال

الحالة الرابعة:

- **عرض البيانات الشخصية:**

المبحوث الرابع من أنثى تبلغ من العمر 25، الحالة الاجتماعية، المهنة طالبة.

- **عرض مقابلة الحالة:**

5. نوع الحي شعبي
6. حي أساتذة
7. نعم
8. إبيزا
9. لأنها غالية الثمن
10. في بعض الأحيان
11. نعم
12. نعم
13. نعم
14. نعم هناك تجمعات شبابية
15. نعم في بعض الأحيان
16. نعم
17. نعم هناك تجمعات مشبوهة
18. نعم يقومون بالمتاجرة بالممنوعات في الحي
19. نعم الدور الكبير في عملية السرقة

الحالة الخامسة:

- **عرض البيانات الشخصية:**

المبحوث الخامس من جنس ذكر يبلغ من العمر 50 سنة الحالة الاجتماعية متزوج، المهنة فلاح

- **عرض مقابلة الحالة:**

5. نوع الحي شعبي
6. المرازيق
7. نعم
8. شاحنة
9. ربما للقيام بأعمال تستلزم شاحنة
10. نعم وجود سيارات غريبة قبل السرقة
11. نعم جاري تعرض للسرقة
12. نعم السائق + العامل
13. نعم هناك اقارب
14. نعم موجودة
15. نعم
16. نعم هناك تبليغات
17. جماعة الحبوب والمخدرات
18. نعم موجودة
19. نعم له علاقة وذلك من أجل تحصل الأموال السيارات

الحالة السادسة:

- **عرض البيانات الشخصية:**

المبحوث السادس من جنس ذكر يبلغ من العمر 26 الحالة الاجتماعية أعزب، المهنة شرطي

- **عرض مقابلة الحالة:**

5. جديد
6. خمس جوامع
7. نعم
8. Kia
9. سهلة السرقة
10. لا
11. لا يوجد من أعرفه كثيرا في الحي
12. لا يوجد اتنقل في كثير من الأحيان بمفردي
13. نعم
14. نعم كثيرا ما نراها خاصة في الليل تكون في شكل مجموعات صغيرة متفرقة أماكن قريبة من بعضها العض
15. نعم في بعض الأوقات تحدث سرقات
16. نعم لكن لا توجد حراسة في الحي مما أذى إلى تكاثر الظاهرة في الآونة الأخيرة.
17. نعم
18. نعم وتكون بشكل غير واضح للساكنة لأنها غير مخفية
19. نعم لها علاقة كثيرا بالسرقة

الحالة السابعة:

- **عرض البيانات الشخصية:**

المبحوث السابع من جنس ذكر يبلغ من العمر 27 سنة الحالة الاجتماعية أعزب، المهنة طالب جامعي.

- **عرض مقابلة الحالة:**

5. حي جديد
6. حي 16 مسكن عزيز
7. نعم
8. بيجو 208
9. لأنها سهلة الفتح
10. لم أشعر
11. نعم يوجد
12. لا
13. لا يوجد
14. نعم توجد تجمعات شبابية في الحي وغالبا ما تكون في شكل جماعات صغيرة متفرقة
15. نعم من قبل مجموعة من الشباب
16. نعم هناك الكثير من التبليغات ولعدم وجود حراسة وامن في الحي كثرت السرقات
17. نعم كثيرا ما نرى تجمعات مشبوهة في الحي وشجارات بأسلحة
18. نعم وتكون بشكل مخفي
19. نعم توجد علاقة بين تعاطي المخدرات وسرقة السيارات

الحالة الثامنة:

- **عرض البيانات الشخصية:**

الحالة الثامنة من جنس ذكر العمر 30 سنة الحالة الاجتماعية متزوج، المهنة موظف

عرض مقابلة الحالة:

5. حي جديد
6. 21 مسكن
7. نعم
8. لوغان
9. لا أعرف ربما لقيتها المالية لبيعها والاستفادة من المال
10. نعم كثيرا ما أشعر ان هناك من يقوم بملاحقتي
11. نعم
12. نعم في كثير من الاوقات
13. نعم
14. نعم هناك الكثير منها في الحي وتكون أكثر من مجموعة
15. نعم في بعض الأوقات خاصة ليلا في فصل الشتاء إذ يكونون في شكل مجموعات صغيرة ويقومون بالسرقة وفي بعض الأحيان إقتحام البيوت
16. نعم لكن لا توجد امن وحراسة في الحي
17. نعم
18. نعم غير مرئية
19. نعم له دور كبير

7.جدول يمثل مميزات أفراد العينة:

الحالات	01	02	03	04	05	06	07	08
الجنس	أنثى	ذكر	أنثى	انثى	ذكر	ذكر	ذكر	ذكر
السن	22	22	47	25	50	26	27	30
الحالة الاجتماعية	عزباء	أعزب	متزوجة	عزباء	متزوج	أعزب	أعزب	متزوج
المهنة	طالبة	بطال	محامية	طالبة	فلاح	شرطي	طالب	موظف

تعليق على الجدول:

الجدول يمثل مميزات 08 افراد للعينة يتراوح العمر بين 22 سنة و50 سنة وهذا يبرز انه يوجد فرق كبير في السن بين الأفراد الذين تعرضت سياراتهم للسرقة. بالإضافة إلى الاختلاف في الحالة الاجتماعية بين متزوج وأعزب والمهنة.

8.التحليل السوسيولوجي للمقابلات:

بينت الدراسة من خلال تقنية الاستمارة والمقابلة مع الأشخاص الذين تعرضت سياراتهم للسرقة أن:

1. غالبية أفراد العينة ذكور تتراوح أعمارهم ما بين 22 سنة على 50 سنة.
2. أغلبية أفراد العينة عزاب.
3. أغلبية أفراد العينة طلبة جامعيين.
4. اغلبية أفراد العينة يقطنون احياء جديد ولا تربطهم علاقات قرابية أو صداقة مع الساكنة.
5. صرح اغلبية أفراد العينة ان سبب سرقة سيارتهم يرجع إلى انها سهلة الفتح بالإضافة أنها غالية الثمن ولا تخضع لحراسة مستمرة.
6. صرح اغلبية المبحوثين إلى ان عدم وجود أماكن محددة لركن السيارات وخاصة في الاحياء السكنية هومن أسباب سهولة سرقة سياراتهم من طرف عصابات الاحياء.
7. ويرى أغلبية المبحوثين إلى ان عدم وجود حراسة وامن في الاحياء السكنية هو ما يؤدي بالعصابات الاجرامية في الاحياء بسرقة السيارات بكل سهولة.
8. صرح اغلبية المبحوثين ان للبطالة وقلة فرص العمل دور في تشكل عصابات إجرامية في الأحياء السكنية.
9. صرح أغلبية المبحوثين ان الاختلافات الاجتماعية في الاحياء السكنية الجديدة له دور في تشكل عصابات إجرامية في الأحياء.
10. صرح اغلبية المبحوثين ان أكثر وقت تتم فيه سرقة السيارات هو وقت الفجر وخاصة في فصل الشتاء
11. صرح أغلبية المبحوثين ان للبطالة وتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية دور كبير في توجههم لسرقة السيارات وكسب المال منها.
12. صرح اغلبية المبحوثين ان لإدمان الشباب علاقة قوية بقيامهم بسرقة السيارات، كما لفت انتباه الضحايا إلى أن وجود مجموعات صغيرة في الساكنة من الشباب متعودة على السهر في الأحياء في رؤيا مشبوهة ومختلفة.

8.النتائج العامة للدراسة:

سعت هذه الدراسة للكشف على أسباب تشكل العصابات الاجرامية في الاحياء السكنية الجديدة وقيامهم بجريمة سرقة السيارات ومن هنا سيتم التطرق إلى اهم النتائج التي انبثقت عن موضوع سرقة السيارات وعلاقته بإجرام العصابات في الأحياء السكنية الجديدة:

- توصلت هذه الدراسة إلى ان جريمة سرقة السيارات تقع قبيل صلاة الفجر بكثرة أكثر من الأوقات الأخرى
- توصلت الدراسة ان للاختلافات الاجتماعية والجغرافية والاقتصادية على مستوى الأحياء الجديدة دور في تشكل عصابات إجرامية في الأحياء.
- توصلت هذه الدراسة إلى ان للعامل المكاني دور في سرقة السيارات وأنها تقع في احياء السكنية الجديدة أكثر من أماكن أخرى.
- توصلت الدراسة ان لعدم توفر أماكن محددة لركن السيارات وخاصة أمام الحظائر المحروسة دور في سهولة سرقة السيارات من طرف العصابات.
- توصلت الدراسة ان لغياب الامن والحراسة في الاحياء السكنية خاصة دور في سرقة السيارات من طرف العصابات الاجرامية.
- توصلت الدراسة إلى ان للبطالة وعدم توفر فرص عمل كافية للشباب دور في توجههم إلى تشكيل عصابات وقيامهم بجريمة سرقة السيارات.
- توصلت الدراسة إلى ان تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية دور كبير في توجه العصابات الاجرامية لسرقة السيارات لمحاولة الكسب السريع للمال.
- اغلب الضحايا ممن تعرضوا للسرقة علاقاتهم الاجتماعية محدودة داخل الأحياء، ولا تربطهم علاقات قرابية مع ساكنة الحي مما يسهل عليهم ترصدهم واختيارهم لضحايا السيارات.



الخاتمة



الخاتمة:

وأخيرا ومن هذه الدراسة التي تضمنت جانبين ميداني وجانب نظري والتي تمحورت إشكاليتها حول سرقة السيارات وعلاقتها بإجرام العصابات في الاحياء السكنية الجديدة، والتي أجريت على عينة من الأشخاص الذين تعرضت سياراتهم للسرقة داخل الاحياء السكنية، فالأحياء السكنية والاختلافات الاجتماعية داخل الحي وعدم وجود فرص للعمل ساهمت في تشكيل عصابات وجماعات شبابية إجرامية في الاحياء السكنية تقوم بمختلف عمليات النهب والسرقة ومنها سرقة السيارات، حيث تعتبر هذه الأخيرة من الظواهر التي استفحلت في الآونة الأخيرة.

ومن خلال التساؤلات التي صيغت في شكل فرضيات، والتي حاولنا اتباع خطوات منهجية اعتمادا على الدراسات السابقة والمشابهة لدراستنا وما استطعنا جمعه من المادة النظرية من مراجع علمية والنزول إلى الميدان من اجل اختبار الفروض خلصنا إلى مجموعة من النتائج التي بينت صدق الفرضيات، ساعين لتسليط الضوء على العلاقة بين سرقة السيارات واجرام العصابات في الاحياء السكنية الجديدة.

وبناءا على ذلك فللبطالة وتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية علاقة بسرقة السيارات من طرف العصابات الاجرامية في الاحياء السكنية الجديدة والتي تشكلت في جماعات مشبوهة في الاحياء وأيضا لعدم وجو حراسة وأمن وأماكن محددة لركن السيارات.



قائمة المراجع



قائمة المصادر والمراجع:

المصادر:

1. سورة المائدة الآية 130
2. سورة الحجر الآية 18.
3. سورة المطففين الآية 29

الكتب والمعاجم:

4. حسن الساعاتي: النظريات الاجتماعية لتفسير السلوك الاجرامي، أبحاث الندوة العلمي السادسة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1998.
5. حمد خليل عباس وآخرون: مدخل إلى مناهج البحث في التربية وعلم النفس، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
6. رشيد زرواتي: مناهج وأدوات البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، ط1، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.
7. سعيد بن ناصر المرشان: ظاهرة سرقة السيارات وطرق مكافحتها، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2003.
8. عبد الهادي نبيل أحمد منهجية البحث في العلوم الإنسانية، ط1، الاهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.
9. عمار بوحوش: مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
10. غريب محمد سيد احمد: تصميم وتنفيذ البحث الاجتماعي، دار المعرفة، الإسكندرية، مصر.
11. رحيم يونس كرو العزاوي: مقدمة في المنهج العلمي، ط1، دار دجلة ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، 2008.
12. فضيل دليو: أسس المنهجية في البحوث الاجتماعية، منشورات قسنطينة، الجزائر، 1999.
13. صلاح الدين شروخ: منهجية البحث العلمي للجامعيين، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
14. موريس أنجرس: منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، تر: بوزيد صحراوي وآخرون، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2004.
15. مزوري ياسين: خصوصية العقاب في الأحكام الجزائية لقانون الوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها الامر 03/20، التحقيق بمحكمة سطيف.

16. مروان عبد المجيد إبراهيم: أسس البحث العلمي، لإعداد الرسائل الجامعية، ط1، مؤسسة الوارق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000.

17. معجم المعاني الجامع عربي–عربي

المذكرات والرسائل:

18. إبراهيم عبد الله عبد الكريم العريني: فعالية الإجراءات الأمنية في الحد من جريمة سرقة السيارات من وجهة نظر ضباط الامن بمدينة الرياض، بحث مقدم لنيل درجة الماجيستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية بمدينة الرياض، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2004.

19. بكاي سعيدة: جرائم عصابات الأحياء دراسة تحليلية على ضوء الامر 20–03، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق والعلوم القانونية والسياسية، جامعة بن عاشور الجلفة، 2022/2021.

20. سليمة قسيمة وصابرينة قريبي: العنف اللفظي في مواقع التواصل الاجتماعي تويتر نمودجا، دراسة وصفية تحليلية لطلبة الاعلام والاتصال، مذكرة مقذمة لاستكمال شهادة الماستر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 23016/2015.

21. صالح نفسي: جريمة السرقة، دراسة مقارنة الفقه الإسلامي وقانون العقوبات الجزائري، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الوادي، 2014.

22. فرماس امال وبوراي نعيمة: مفهوم عصابات الأحياء بين الاختلاف والتطابق مع مدلول جمعية الأشرار في ظل الامر 03/20 المتعلق بالوقاية من عصابات الاحياء ومكافحتها، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2021/2020.

23. ميلودي عبد الغني، بولدوم ندير: عصابات الاحياء في الوسط الحضري، دراسة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع الجريمة والانحراف، جامعة يحيى فارس، المدية، 2021/2020.

24. دحمان صبايحية خديجة: جرائم السرقة والاحتيال عبر الأنترنت دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، كلية العلوم الإسلامية، قسم الشريعة، جامعة الجزائر، 2013.

المجلات:

25. إبراهيم أبو الغاز: سرقة المساكن في المناطق الحضرية بمدينة القاهرة، المجلة الجنائية القومية، العدد 01، المجلد 12، القاهرة، 2000.

26. جمال احمد زيد الكيلاني: السرقة العلمية والمسؤولية الجنائية المترتبة عليها، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 46، العدد 01، 2009.

27. جمال النسيب، رابح بن عيسى: تشكل الجماعات الاجرامية في التجمعات السكنية كفضاء حضري، سوسيوديموغرافي، دراسة ميدانية بأحد التجمعات السكنية الجديدة بولاية تبسة، مقال بمجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد 04، المجلد 01، 2022.

28. سامية عزيز، مازية عيساوي: الجريمة من منظور سوسيولوجي الأسباب والأثار، مجلة دراسات في سيكولوجية الإنحراف، المجلد 06، العدد 01.

29. فوزية هامل: عصابات الاحياء في ظل الأمر 03/20، جامعة محمد لمين دباغين، مقال بمجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 06، العدد01.

30. محمد الطيب عمور: السرقة الالكترونية تكييفها الشرعي وطرق إثباتها، مجلة الأحياء كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي، المجلد 19، العدد 02، سبتمبر 2019.

31. نوري سعدون عبد الله: العوامل المؤثرة في ارتكاب الجريمة دراسة ميدانية لاثر العوامل الاجتماعية التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة في مدينة الرمادي، مجلة الانبار للعلوم الإنسانية، المجلد 10، 2011.

الكتب باللغة الأجنبية:

32. Marie-Pier Charland Décembre 2010، Les gangs de rue en prison Mémoire présenté à la Faculté des études supérieures en vue de l'obtention du grade de Maître ès sciences (M.Sc.) en criminologie Université de Montréal Faculté.

المواقع الإلكترونية:

https://msaratalhekma.blogspot.com.

https://almerja.net/reading.php.

الملاحق

الملحق رقم: 01





وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة يحيى فارس . المدية .

كلية العلوم الاجتماعية والانسانية

قسم العلوم الاجتماعية

تخصص: علم اجتماع جريمة وانحراف

استمارة مقابلة مكملة لمتطلبات شهادة الماستر

بعنوان

سرقة السيارات وعلاقته بإجرام العصابات في الأحياء السكنية الجديدة

من إعداد الطالبين:

*طرشي أحمد

*طرشي لخضر

اشراف الأستاذ:

*عادل بلقاسم

ملاحظة: نرجو منكم التفضل بالإجابة على أسئلة هذه الاستمارة علما أن البيانات المتحصل عليها لا تستعمل إلا لأغراض البحث العلمي والرجاء وضع علامة (X) في الخانة المناسبة.

السنة الجامعية: 2022-2023

المحور الأول: البيانات العامة

1. الجنس: ذكر ☐ أنثى ☐
2. السن: من 20 إلى 30 ☐ من 30 إلى 40 ☐ من 40 سنة فما فوق ☐
3. المستوى التعليمي: إبتدائي ☐ متوسط ☐ ثانوي ☐ جامعي ☐
4. الحالة الاجتماعية: متزوج ☐ أعزب ☐ مطلق ☐
5. هل تملك سيارة؟ نعم ☐ لا ☐
6. هل تعرضت سيارتكم للسرقة: نعم ☐ لا ☐

المحور الثاني: انتشار البطالة وعلاقته بسرقة السيارات في الأحياء السكنية

7. ما نوع الحي الذي تقطن فيه؟ شعبي ☐ فوضوي ☐ جديد ☐
8. هل هناك اختلافات اجتماعية بالحي الذي تسكن فيه؟ نعم ☐ لا ☐
9. هل هناك فرص كثيرة للعمل في حيكم؟ نعم ☐ لا ☐
10. هل يعاني أغلبية شباب الحي من شبح البطالة في الحي؟ نعم ☐ لا ☐
11. هل وقعت سرقة وسطو في الحي من قبل؟ نعم ☐ لا ☐
12. كيف كان نوع السرقة؟ فردية ☐ جماعية ☐
13. ماهو الوقت الذي سرقت فيه سيارتك؟ الظهيرة ☐ ليلا ☐ قبل الفجر ☐
 - وقت آخر:
14. في نظرك ما هي أسباب قيام الشباب بسرقة السيارات؟

.....

.....

المحور الثالث: تعاطي المخدرات وعلاقته بسرقة السيارات في الأحياء السكنية

15. هل هناك تجمعات مشبوهة ومتاجرة بالمخدرات في الحي؟ نعم ☐ لا ☐

16. هل يتعاطى شباب الحي مختلف أنواع المخدرات والمؤثرات العقلية؟ نعم ☐ لا ☐

17. هل تتعرض سيارات الحي للسرقة باستمرار؟ نعم ☐ لا ☐

18. هل يقومون بأعمال مشبوهة كالمتاجرة بالمخدرات والمؤثرات العقلية في الحي؟ نعم ☐ لا ☐

19. هل توجد أماكن محددة لركن السيارات في الحي؟ نعم ☐ لا ☐

20. هل توجد حراسة وأمن في الحي؟ نعم ☐ لا ☐

21. في رأيك ماهي الأسباب التي تؤدي بالشباب إلى سرقة السيارات؟

الفقر ☐ البطالة ☐ تعاطي المخدرات ☐ قلة الوازع الديني ☐

22. في رأيك هل لإدمان الشباب على المخدرات والمؤثرات العقلية علاقة بقيامهم بسرقة السيارات؟

.....

.....

دليل المقابلة:

المحور الأول: البيانات الشخصية

1. الجنس:
2. السن:
3. الحالة العائلية:
4. المهنة:

المحور الثاني: انتشار البطالة وعلاقته بسرقة السيارات في الأحياء السكنية

5. ما نوع الحي الذي تسكن فيه؟
6. ما إسم الحي الذي تسكن فيه؟
7. هل تعرضت سيارتك للسرقة؟
8. ما نوع السيارة؟
9. لماذا نوع سيارتك بالذات تعرض للسرقة؟
10. هل شعرت بنوع من المراقبة في حييك؟
11. هل هناك من تعرفه عن قرب تعرض للسرقة؟
12. هل تتنقل مع أحد من الساكنة في حييك؟
13. هل هناك أحد من أقاربك يقيم معك في الحي؟

المحور الثالث: تعاطي المخدرات وعلاقته بسرقة السيارات في الأحياء السكنية

14. هل هناك تجمعات شبابية في حيكم؟
15. هل سبق ان تعرض حييكم للسرقة من قبل منحرفين؟
16. هل هناك شكوك وتبليغات حول السرقة؟
17. هل هناك تجمعات مشبوهة في الحي؟

18. هل يقومون بالمتاجرة بالممنوعات في الحي؟

19. في رأيك هل تعاطي المخدرات لها علاقة بالقيام بسرقة السيارات؟

.....

.....

الملحق رقم 02:

تسهيل مهمة

الى السيد:

يتشرف قسم العلوم الاجتماعية الطلب من سيادتكم الترخيص بدخول مؤسستكم الموقرة.

للطالب(ة): ..طرشي..أ...حمد....

المسجل(ة) بالسنة: 2023/2022

تخصص: ماستر:...اتجاه..تنظيم وعمل... تحت رقم: 181832-41540.

وذلك في اطار لإجراء بحث علمي ميداني

خلال المدة من: 2023/06/ إلى: 2023/06/

بمؤسسة: ...المؤسسة العمومية الجزائرية للمياه وحدة بسكرة...

الرجاء تمكينه(ها) من الدخول مؤسستكم الموقرة خلال المدة المعبر عنها وذلك فيما تسمح به القوانين الداخلية للمؤسسة.

حرر بالمدية: 2023/06/

القسم

د. حجاب الله يوسف

رئيس قسم العلوم الاجتماعية

قسم العلوم الاجتماعية

الملحق 03:

تسهيل مهمة

الى السيد:

يتشرف قسم العلوم الاجتماعية الطلب من سيادتكم الترخيص بدخول مؤسستكم الموقرة.

للطالب(ة): ...بن بتي لحسن.....

المسجل(ة) بالسنة: 2023/2022

تخصص: ماستر: ...ابي ا.ا.و جم.ل.ه...، تحت رقم: 1807 20 45.292

وذلك في اطار لإجراء بحث علمي ميداني

خلال المدة من: 06/06/2023 إلى: 11/06/2023

بمؤسسة: ...الامن الوطني لولاية الجلفة.....

الرجاء تمكينه(ها) من الدخول مؤسستكم الموقرة خلال المدة المعبر عنها وذلك فيما تسمح به القوانين الداخلية للمؤسسة.

حرر بالمدية: .../.../2023

القسم

د. جاب الله يوسف

رئيس قسم العلوم الاجتماعية

جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية
كلية العلوم الانسانية والاجتماعية
قسم العلوم الاجتماعية

الملحق 04:

2022

رات	الوحدة		التاريخ	نوع المركبة	
01	شلالة العذاورة		2022/01/14	سيارة	
02	فرقة الزوسرية		2022/01/27	سيارة	
03	قراع السمار		2022/02/14	سيارة	
04	مزغنة		2022/02/21	شاحنة صغيرة	
05	العمارية		2022/04/13	سيارة	
08	سفرالية		2022/04/26	شاحنة صغيرة	
11	بن شكاو		2022/09/07	شاحنة صغيرة	
12	مزغنة		18/09/2022	شاحنة صغيرة	

2023

سيارة بئر بن حايه

الملحق 05:

العدد 51
السنة السابعة والخمسون
الاثنين 12 محرم عام 1442 هـ
الموافق 31 غشت سنة 2020 م

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

إتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنوي	الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا، موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي
	سنة	سنة
النسخة الأصلية	1090,00 د.ج	2675,00 د.ج
النسخة الأصلية وترجمتها	2180,00 د.ج	5350,00 د.ج

ثمن الأعداد طبعها حسب الأرسال

الإدارة والتحرير
الأمانة العامة للحكومة

WWW.JORADP.DZ

الطبع والاشتراك
المطبعة الرسمية

عن الجمهورية، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة
الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09
021.65.64.63
الفاكس 021.54.35.12
ح ج ب 3200-50 الجزائر
Telex : 65 180 IMPOF DZ

بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 BDL
حساب العملة الأجنبية للمشتركين خارج الوطن
بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 12

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التعريفة
وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراك أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

12 محرم عام 1442 هـ
31 غشت سنة 2020 م

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 51

8

أوامر

أمر رقم 20-03 مؤرخ في 11 محرم عام 1442 الموافق 30 غشت سنة 2020، يتعلق بالوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 140 و142 و143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 12-05 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالإعلام،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 71-57 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 والمتعلق بالمساعدة القضائية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 97-06 المؤرخ في 12 رمضان عام 1417 الموافق 21 يناير سنة 1997 والمتعلق بالعتاد الحربي والأسلحة والذخيرة،

- وبمقتضى القانون رقم 02-09 المؤرخ في 25 صفر عام 1423 الموافق 8 مايو سنة 2002 والمتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم،

- وبمقتضى القانون رقم 08-04 المؤرخ في 15 محرم عام 1429 الموافق 23 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتربية الوطنية،

- وبمقتضى القانون رقم 08-07 المؤرخ في 16 صفر عام 1429 الموافق 23 فبراير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير سنة 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية،

- وبمقتضى القانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 5 غشت سنة 2009 والمتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،

- وبمقتضى القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية،

- وبمقتضى القانون رقم 12-06 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالجمعيات،

- وبمقتضى القانون رقم 12-07 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

- وبمقتضى القانون رقم 14-04 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 24 فبراير سنة 2014 والمتعلق بالنشاط السمعي البصري،

- وبمقتضى القانون رقم 15-13 المؤرخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة 2015 والمتعلق بحماية الطفل،

- وبمقتضى القانون رقم 18-04 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية،

- وبمقتضى القانون رقم 18-11 المؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة، المعدل والمتمم،

- وبعد رأي مجلس الدولة،

- وبعد الاستماع إلى مجلس الوزراء،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة الأولى : يهدف هذا الأمر إلى الوقاية من عصابات الأحياء ومكافحتها.

المادة 2 : يقصد، في مفهوم هذا الأمر، بما يأتي :

- **"عصابة أحياء"** : كل مجموعة، تحت أي تسمية كانت، مكونة من شخصين(2) أو أكثر، ينتمون إلى حي سكني واحد أو أكثر، تقوم بارتكاب فعل أو عدة أفعال بغرض خلق جو انعدام الأمن في أوساط الأحياء السكنية أو في أي حيز مكاني آخر، أو بغرض فرض السيطرة عليها، من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الغير أو تخريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المساس بممتلكاتهم، مع حمل أو استعمال أسلحة بيضاء ظاهرة أو مخبأة.

ويشمل الاعتداء المعنوي، كل اعتداء لفظي من شأنه أن يخلق الخوف أو الرعب لدى الغير، كالتهديد أو السب أو الشتم أو القذف أو الترهيب أو الحرمان من حق.

- **"السلاح الأبيض"** : كل الآلات والأدوات والأجهزة القاطعة أو الناقذة أو الراضة، وجميع الأشياء التي يمكن أن تحدث ضررا أو جروحا بجسم الإنسان، أو تشكل خطرا على الأمن العمومي كما هي محددة في التشريع والتنظيم المتعلقين بالأسلحة الساري المفعول.

الفصل الثاني

آليات الوقاية من مخاطر الأحياء

المادة 3 : تتولى الدولة إعداد استراتيجية وطنية للوقاية من مخاطر الأحياء، قصد الحفاظ على الأمن والسكينة العموميين وحماية الأشخاص وممتلكاتهم.

المادة 4 : تتخذ الدولة والإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية الإجراءات اللازمة للوقاية من مخاطر الأحياء، من خلال لا سيما ما يأتي :

- اعتماد آليات اليقظة والإنذار والكشف المبكر عن مخاطر الأحياء،

- الإعلام والتحسيس بمخاطر الانتشار لمخاطر الأحياء، وآثار استعمال وسائل تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الإشادة بها ونشر أفكارها،

- ترقية التعاون المؤسساتي،

- توفير تغطية أمنية متوازنة للأحياء السكنية،

- إعداد سياسة عامة في إنجاز البرامج السكنية تراعي فيها متطلبات الوقاية من الجريمة ومحاربتها.

المادة 5 : يتم إشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص في إعداد وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من مخاطر الأحياء.

المادة 6 : يجب على وسائل الإعلام أن تضمّن برامجها الوقاية من مخاطر الأحياء.

المادة 7 : تنشأ لجنة وطنية ولجان ولائية للوقاية من مخاطر الأحياء، تتولى المهام المحددة في هذا الأمر.

القسم الأول

اللجنة الوطنية للوقاية من مخاطر الأحياء

المادة 8 : توضع اللجنة الوطنية للوقاية من مخاطر الأحياء، التي تدعى في صلب النص " اللجنة الوطنية "، لدى الوزير المكلف بالداخلية، وتكلف بما يأتي :

- إعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية للوقاية من مخاطر الأحياء، وعرضه على الحكومة، ومتابعة تنفيذها من طرف السلطات العمومية المختصة والمجتمع المدني والقطاع الخاص،

- جمع ومركزة المعطيات المتعلقة بالوقاية من مخاطر الأحياء،

- تحديد مقاييس وطرق الوقاية من مخاطر الأحياء، وتطوير الخبرة الوطنية في هذا الميدان،

- اقتراح كل التدابير التي من شأنها ضمان الفعالية في الوقاية من مخاطر الأحياء،

- تقديم الآراء أو التوصيات حول أي مسألة تتعلق بالوقاية من مخاطر الأحياء،

- ضمان تبادل المعلومات وتنسيق العمل بين جميع المتدخلين في مجال الوقاية من مخاطر الأحياء،

- اقتراح وتقييم الأدوات القانونية والإدارية في مجال الوقاية من مخاطر الأحياء، واقتراح أي تدبير أو إجراء لتحسين فعاليتها،

- متابعة وتقييم نشاطات اللجان الولائية للوقاية من مخاطر الأحياء، وتنسيق نشاطاتها.

المادة 9 : يشارك في تشكيلة اللجنة الوطنية، ممثلو الوزارات والإدارات والمؤسسات العمومية المعنية ومصالح الأمن والمجتمع المدني ومختصون في علوم الإجرام والاجتماع والنفس.

تحدد تشكيلة اللجنة الوطنية وكيفيات سيرها عن طريق التنظيم.

المادة 10 : ترفع اللجنة الوطنية إلى رئيس الجمهورية تقريرا سنويا يتضمن على الخصوص، تقييم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من مخاطر الأحياء، واقتراحاتها وتوصياتها لتعزيز وترقية الآليات الوطنية المعمول بها في هذا المجال.

القسم الثاني

اللجنة الولائية للوقاية من مخاطر الأحياء

المادة 11 : تحدد الولايات التي تحدث بها اللجنة ولائية للوقاية من مخاطر الأحياء، عن طريق التنظيم، وتدعى في صلب النص " اللجنة الولائية ".

المادة 12 : تكلف اللجنة الولائية بما يأتي :

- تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من مخاطر الأحياء، على المستوى المحلي،

- الرصد المبكر لنشاطات مخاطر الأحياء، وإخطار السلطات المعنية بذلك،

- وضع البرامج التحسيسية وتنشيط عمليات التوعية بمخاطر مخاطر الأحياء، وآثارها على المجتمع، واقتراح تنظيم أي نشاط ثقافي أو إعلامي أو تحسيسي على السلطات المحلية بهدف توعية الجمهور بمخاطر مخاطر الأحياء والوقاية منها، وإشراك المجتمع المدني في ذلك،

- دراسة وتحليل نشاط مخاطر الأحياء، على مستوى الولاية والعوامل والظروف المحيطة بها بهدف اعتماد سياسة محلية للوقاية من مخاطر الأحياء،

- طلب إجراء دراسات من المصالح المعنية على المستوى المحلي حول ظاهرة أو موضوع مرتبط بمخاطر الأحياء، وتمكينها من كل المعطيات والإحصائيات المتعلقة بذلك،

– إعطاء الأولوية في البرامج المعدة للوقاية من عصابات الأحياء لمعالجة الظواهر الأكثر تأثيرا في أوساط الشباب.

– تنفيذ توجيهات اللجنة الوطنية المتعلقة بنشاطها وتلك المتعلقة بتوجيه الاهتمام إلى شكل معين من أشكال جرائم عصابات الأحياء.

– تبليغ الجهات القضائية المختصة عن الأفعال التي تصل إلى علمها والتي يحتمل أن تشكل جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر.

– تقديم اقتراحات إلى السلطات المحلية أو إلى اللجنة الوطنية قصد إنجاز مرافق عمومية أو اتخاذ كل التدابير الوقائية من عصابات الأحياء.

– إعداد تقارير دورية وتقرير سنوي ترسل إلى اللجنة الوطنية عن تقييم وضعية عصابات الأحياء في الولاية وما تم إنجازه للوقاية منها

المادة 13 : يشارك في تشكيلة اللجنة الولائية ممثلو الإدارات والمؤسسات العمومية ومصالح الأمن والمجتمع المدني والمنتخبين المحليين والمختصين في علوم الإجرام والاجتماع والنفس.

تحدد تشكيلة اللجنة الولائية وكيفيات سيرها عن طريق التنظيم.

الفصل الثالث

حماية ضحايا عصابات الأحياء

المادة 14 : تضمن الدولة لضحايا الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، التكفل الصحي والنفسي والاجتماعي بما يكفل أمنهم وسلامتهم وحرمتهم الجسدية والنفسية وكرامتهم، وتعمل على تيسير لجوئهم إلى القضاء.

المادة 15 : يستفيد ضحايا عصابات الأحياء، من :

– المساعدة القضائية بقوة القانون،

– الإجراءات الخاصة بحماية الضحايا والشهود، المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول.

المادة 16 : يمكن أي شخص ضحية جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، أن يطلب من قاضي الاستعجال لدى الجهة القضائية التي يقع موطنه بدائرتها، اتخاذ أي تدبير تحفظي لوضع حد للتعدي الذي تعرض له، تحت طائلة غرامة تهديدية يومية.

الفصل الرابع

القواعد الإجرائية

المادة 17 : تحرك النيابة العامة الدعوى العمومية تلقائيا عندما يكون من شأن الجريمة المرتكبة المنصوص عليها في هذا الأمر المساس بالأمن والنظام العموميين.

المادة 18 : يمكن الجمعيات الوطنية النشاطة في مجال حقوق الإنسان وجمعيات الأحياء، إيداع شكاوى أمام الجهات القضائية والتأسيس كطرف مدني في الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر.

المادة 19 : تُضم العقوبات المحكوم بها تنفيذا لأحكام هذا الأمر إلى أي عقوبة أخرى سالبة للحرية.

المادة 20 : يمكن اللجوء إلى أساليب التحري الخاصة المنصوص عليها في التشريع المعمول به، من أجل تسهيل جمع الأدلة المتعلقة بالجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر.

الفصل الخامس

أحكام جزائية

المادة 21 : يعاقب بالحبس من ثلاث (3) سنوات إلى عشر (10) سنوات وبغرامة من 300.000 دج إلى 1.000.000 دج، كل من :

– ينشئ أو ينظم عصابة أحياء،

– ينخرط أو يشارك، بأي شكل كان، في عصابة أحياء، مع علمه بغرضها،

– يقوم بتجنيد شخص أو أكثر لصالح عصابة أحياء.

المادة 22 : يعاقب بالحبس من عشر (10) سنوات إلى عشرين (20) سنة وبغرامة من 1.000.000 دج إلى 2.000.000 دج، كل من يرأس عصابة أحياء، أو يتولى فيها أية قيادة كانت.

يُرفع الحد الأدنى للعقوبة المقررة في هذه المادة إلى خمس عشرة (15) سنة، إذا ارتكبت الجريمة مع توفر ظرف أو أكثر من الظروف المنصوص عليها في المادة 29 من هذا الأمر.

المادة 23 : يعاقب بالحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 500.000 دج، كل من :

– يشجع أو يموّل عن علم، بأي وسيلة كانت، عصابة أحياء،

– يدعم أنشطة أو أعمال عصابة أحياء، أو ينشر أفكارها بصورة مباشرة أو غير مباشرة،

– يقدم لعضو أو أكثر من أعضاء عصابة أحياء، مكانا للاجتماع أو الإيواء،

– يخفي عمدا عضوا من أعضاء عصابة أحياء، وهو يعلم أنه ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا الأمر، أو أنه مطلوب بحث من السلطات القضائية،

– يحول عمدا دون القبض على عضو من أعضاء عصابة أحياء، أو يساعده على الاختفاء، أو الهروب.

المادة 24 : يعاقب بالحبس من خمس (5) سنوات إلى اثنتي عشرة (12) سنة وبغرامة من 500.000 دج إلى 1.200.000 دج، كل من أجبر شخصا على الانضمام إلى عصابة أحياء، أو منعه من الانفصال عنها، باستعمال القوة أو التهديد أو التحريض أو عن طريق الهبة أو الوعد أو الإغراء، أو بأي وسيلة أخرى.